جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم الفلسفة

الموضوع

مشكلة الخلافة في فكر علي عبد الرازق

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة تخصص فلسفة سياسية

اعداد الطالبتين

حسين نورة

فتحة حورية

اشراف الأستاذ

بن فريحة قدور

لجنة المناقشة

مخوخ حميد	رئيس لجنة
بن فريحة قدور	مقـــــرراً
بن رابح أحمد	ممتحنـــــا

السنة الجامعية: 2014 ـ 2015

كلمة شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله سبحانه وتعالى, الحمد لله الذي هدانا للإسلام وأتانا من أمره رشدا أحمده حمدا كثيرا على حسن توفيقه لنا في إتمام هذا العمل المتواضع.

وكرد للجميل أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير الكبيرين إلى أستاذنا المحترم

" بن فريحة قدور"

الذي أشرف على إعداد هذه المذكرة ولم يبخل علينا يوما بنصائحه القيمة والذي تحملنا طيلة إعداد هذا العمل شكرا أستاذنا لصبرك علينا ونصائحك التي لم تزدنا إلا إصرار على النجاح والتوفيق

كما نتقدم بالشكر إلى أساتذة العلوم الاجتماعية والإنسانية تخصص فلسفة سياسية

الحديث عن الخلافة في الإسلام حديث متشعب ممتد الأطراف متعدد الجوانب، يمثل علاقتها بالشّرع وصلتها بأحداث التّاريخ ومكانتها في الفكر السياسي الإسلامي، ودورها في الحفاظ على وحدة المسلمين، وتفردها عن سائر أنظمة الحكم الأخرى.

تجسدت فكرة الاستغناء عنها في العصر الحديث، بعد توغل الفكر الغربي إلي الفكر العربي. وما كان محل الخلاف و الجدل بين المفكرين، إمكانية إبقائها كنظام سياسي للمسلمين أو إلغائها، وتبني نظام سياسي بديل مثلما هو الحال في العالم الغربي، منتقلة بذلك من موضوع السياسيين إلي محل دراسة المفكرين، للبحث في مشكلات النهّضة الحديثة للمجتمعات العربية، ومن هؤلاء المفكرين نتوقف عند المفكر المصري علي عبد الرازق(1888-1966)، هو علي حسن أحمد عبد الرازق درس في الأزهر وحصل علي شهادة العالمية ثم درس بجامعة أوكسفورد البريطانية، تعرض للمحاكمة من طرف الأزهر بعد إصداره كتاب "الإسلام وأصول الحكم"، ومن مؤلفاته أمالي عبد الر ّازق، ومن آثار مصطفى عبد الر ّازق.

قدم هذا الأخير رؤية جديدة قصد إرساء معالم نظام سياسي حديث يمكن المشارك به في السباق الحضاري العام، وبسط مشروعه من خلال كتابه "**الإسلام أصول الحكم**" الذي أدى إلى لإثارة الجدل و تعدد وجهات النظر بين المفكرين والعلماء.

إشكالية البحث تتمحور حول موقف علي عبد الر ّازق ودعوته لضرورة فصل الدين عن الدولة، وهذه الإشكالية تتفرع إلي مشكلات جزئية عبر الفصول.

ـ ماهي الخلافة؟ وماهي المشكلات التي أثيرت حولها؟

ـ هل تصلح الخلافة كنظام سياسي للمسلمين في عصر شهد تطورات سياسية عديدة؟

ـ هلستطاع علي عبد الر ّازق بدعوته هذه الوصول إلي مستوى يجعلها مقبولة و مقنعة كحلّ للوضع السياسي الذى آلت إليه المجتمعات العربية؟

إن اختيارنا وخوضنا في دراسة هذا موضوع " **الخلافة في فكر علي عبد الرازق**" لم يكن وليد الصدفة وإ ّنما نتيجة ما لمسناه من اقتناع بمشكلة الخلافة والآراء التي تحملها في خطاب علي عبد الرازق.

ـ نقص الدراسات الأكاديمية حول الموضوع إضافة إلى أن الدراسات القليلة لم تستوفي الموضوع بكل جوانبه.

ـ الغوص والتعمق في مشكلة الخلافة والآراء التي تحملها هذه المشكلة في التاريخ الإسلامي.

ـ الفضول للتعمق في آراء علي عبد الرازق حول مسألة إلغائه للخلافة والكشف عن النقائص والثغرات التي غفل عنها.

لمعالجة هذه الإشكالية الكبرى والمشكلات الجزئية المطروحة اعتمدنا المنهج التاريخي التحليلي وقد قمنا بإنجاز بحثنا هذا وفق خطة منهجية مدروسة تضمنت مقدمة وثلاثة فصول بتقسيمها وخاتمة تمثلت في مجموعة من النتائج.

مقدمة حاولنا من خلالها رسم معالم الموضوع وتقديم أهم الإشكاليات المطروحة ومذكرين أيضا المنهج الذي اعتمدنا عليه في هذا البحث.

هذا وتعرضنا في الفصل الرئيسي إلى الخلافة وتطورها في الفكر السياسي الإسلامي وقمنا بتقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تناولنا فيه ماهية الخلافة والمبحث الثاني تطرقنا فيه إلى مراحل تطورها في التاريخ.

وتعرضنا للفصل الثاني لمسألة الخلافة عند علي عبد الرازق في العصر الحديث وقمنا بتقسيمه إلي مبحثين ،المبحث الأول تناولنا فيه واقع الخلافة في العصر الحديث و المبحث الثاني تطرقنا فيه إلي موقف علي عبد الرازق من الخلافة.

وتعرضنا للفصل الثالث إلي إسهامات علي عبد الرازق والنقد والتقييم لأرائه حول مسألة إلغاء الخلافة وقمنا بتقسيمه إلي مبحثين، المبحث الأول تناولنا فيه إسهامات علي عبد الرازق في الواقع والمبحث الثاني تطرقنا فيه إلي تقييم آراء علي عبد الرازق حول مسألة إلغاء الخلافة.

وخاتمة من خلالها توصلنا إلي عرض مجموعة من النتائج التي استنتجناها من بحثنا المتواضع من خلال المشكلة المطروحة حول موقف علي عبد الرازق من الخلافة؟

ومن جملة الصعوبات التي استوقفتنا في بحثنا، نقص المصادر لعلي عبد الرازق وقلة المراجع وخاصة الدراسات السابقة حول الموضوع، فالتمسننا عدم صدق بعض المعلومات الإلكترونية مما أوقعنا في التباس.

إهـــــــــــــــــــداء

هي ذي الحياة فيها الأمس ذكريات، والغد أحلام وأمنيات، ويبقىالعمر لحظات وما أجمل لحظة نكتب فيها لأعز الناس، لتبقى تلك الكلمات سنا في قاموس الذكريات.

إلى أمّ فؤادي، نبض قلبي ومملكة حبي، بقلبك الصافي وحبك الكافي، يا بلسما شافي لأجلك تنمو جذور السعادة في الروح "أمي".

إلى أمير الحب الذي يحكم العرش في القلب "أبي".

إلى رمز الحب وبلسم الشفاء إلي رمز الأخوة والعطاء "أخي محمد".

إلى نور عيناي وبسمتي الدائمة إخوتي عبد القادر وفاطمة الزهراء و سهيلة

وزوجها وابنتهما روان،وإلي جدتي وروح خالي الطاهرة رحمه الله.

إلى إبنةعمي خولة و كل عائلة فتحة.

إلي زوجي العزيز فاتح وكل عائلة إبلعيدان.

إلي من قاسمتني هذا العمل نور ة

إلي كل صديقاتي.

إلي كل الذين رافقوني في رحلة الأمس، والذين أسافر معهم رحلة اليوم

وأعبر معهم جسر الغد.

حـــورية

إهـــــــــــداء

بلسان قائل وبقلب صادق أنحني أمام الذي خلقني ووهبني العلم و أفاض علي النعم ربي سبحانه وتعالى

أهديثمرة عملي إلى من اقترنت طاعتهما بطاعة الله عز وجل لقوله تعالى "وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

إلى أجمل اسم نطق به لساني...أغلى ما رأت عيناي...أروع ما أحس به قلبي ...أرق ما فكر به عقلي....أحسن ما نسجه خيالي "أمي الحبيبة"

إلى الذي طالما شجعني على مواصلة الجهد وساندني في أحلك لحظات السأم والتردد إلى الذي ألبسني ثوب المعرفة ورسم لي معالم النجاح وعبد لي الطريق نحو المستقبل

" أبي الغالي"

إلى أخواتي: خيرة وزوجها الطاهر, فريدة وزوجها جمال, مليكة وزوجها عبدو, نعيمة , خديجة.

إلى إخوتي: محمد وزوجته, يوسف وزوجته, العيد, زهير.

إلى أعمامي وعماتي, أخوالي وخالاتي .

إلى كل من يحمل لقب: حسين, عبدات, بوعاش, قضيض,شيباح, غلاب, سالم وحشية,

إلى التي شاركتني في هذا العمل المتواضع رفيقة دربي" حورية"

إلى زميلاتي وزملائي في قسم العلوم الاجتماعية والإنسانية تخصص فلسفة سياسية بجامعة الجيلالي بونعامة.

إلى زملائي وزميلاتي في العمل: زهرة, نجلاء, نجاة, بن سحنون,مصطفى, حميد, يحي.

إلى الذين ساعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

نـــورة

مقدمة..... أ ـ ج.

الفصل الأول: الخلافة وتطورها في الفكر السياسي الإسلام.

أولا: ماهية الخلافة.....ص6.

1ـ مفهوم الخلافة.....ص6.

2ـ حكم الخلافة.....ص10.

3ـ الأسس التي تقوم عليها الخلافة.....ص11.

ثانيا: تطور الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي.....ص15.

1ـ الخلافة و الفرق الإسلامية.....ص15.

2ـ تاريخية الخلافة.....ص19.

3 ـ تحول الخلافة إلى الملك.....ص25.

الفصل الثاني: مسألة الخلافة في فكر على عبد الرازق في العصر الحديث

أولا: واقع الخلافة في العصر الحديث.....ص.

1 إلغاء الخلافة العثمانية وأثرها علىفكر علي عبد االرازق.....ص30.

2 ـ علي عبد الرازق ومسألة الخلافة.....ص31.

ثانيا: موقف علي عبد الرازق.....ص36.

1 ـ هدم فكرة الخلافة.....ص36.

2 ـ رسالة الرسول روحية وليست سياسية.....ص42.

3 ـ حقيقة الخلافة عبر العصور.....ص49.

الفصل الثالث: إسهامات علي عبد الرازق وتقييم آرائه.

أولا: إسهامات علي عبد الرازق على الواقع.....ص55.

1 ـ ضرورة التغيير السياسي للمجتمعات العربية.....ص55.

2 ـ بلورة النظام العلماني.....ص57.

ثانيا: نقد وتقييم لآراء علي عبد الرازق حول مسألة الخلافة.....ص59.

1ـ علي عبد الرازق وتأييده في مسألة إلغاء الخلافة.....ص59.

2ـ علي عبد الرازق ونقده في مسألة إلغاء الخلافة.....ص66.

خاتمة.....ص78.

قائمة المصادر والمصادر.....ص82.

الملخص

تحتل مشكلة الخلافة محورا هاما في الخطابات السياسية الحديثة والمعاصرة باعتبارها نظام سياسي إسلامي يقوم علي مبادئ وأسس نابعة من الدين، وكان لكل مفكر وجهة نظر مختلفة حول هذا النظام. و الإشكالية التي نحن بصدد دراستها: موقف علي عبد الرازق من الخلافة.

نتيجة الظروف السياسية المتأزمة في العصر الحديث ظهر جملة من المفكرين بمشاريع إصلاحية مختلفة خاصة بعد التطلع على الحياة الغربية، ومن بين هؤلاء نجد علي عبد الراز ق الذي تجلي مشروعه من خلال كتابه "الإسلام وأصول الحكم" الذي استند من خلاله إلى أطروحة غربية تنطلق من هدم الخلافة كنظام سياسي للمسلمين وإحداث قطيعة بين الدين والسياسة وتبني نظام سياسي حديث لتحقيق التقدم للمجتمع العربي، ونتيجة الظروف السياسية المضطربة أحدث ذلك الكتاب ردود أفعال عنيفة ضده وضد مؤلفه، وقد تعددت وجهات النظر بين مؤيد ومعارض حول موقفه من الخلافة، إضافة إلي أن آراءه كان لها حضور قوي في الخطابات العربية الحديثة والمعاصرة.

Abstract

It occupies an important hub succession problem in modern and contemporary speeches as an Islamic political system based on the principles and foundations stemming from religion, and each was a thinker and a different view on this system. The problem that we are going to be studied: the position of Ali Abdel-Razek of succession.

As a result Tense political circumstances in the modern era appeared a number of thinkers various reform projects, especially after looking at the Western life, and among these we find Ali Abdel Razek manifested his Mnkhalal his book "Islam and the assets of governance" which was based from which to Western thesis runs from the demolition of the caliphate as a system political Muslims and bring about a rupture between religion and politics and the adoption of an interview with the progress of the Arab community political system, and as a result of the volatile political circumstances latest that book backlash against him and the author, were numerous views between supporters and opponents about his position on the succession, Add to that his views have had a strong presence in modern and contemporary Arab letters.

المقدمة

الفصل الأول

الخلافة وتطورها في الفكر السياسي الإسلامي

يقوم النظام السياسي في الإسلام على مبادئ دينية، فبمجيئ الإسلام قامت الدولة الإسلامية التي أرسى قواعدها ووضع أسسها النبي صلى الله عليه وسلم، وقد اتسمت في ذلك العهد بأفضل خصائصها تحت راية فكر سياسي إسلامي خالص يعبر عن الفلسفة السياسية القرآنية.

بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم كان هناك حديث آخر، فقد ترك المسلمين في حيرة حيال ذلك، ولم يحسم في أمر الحكم، ولم يعّين أحدا ليخلفه، ولم يبّين طريقة ذلك وترك الأمر للمسلمين يختارون حاكما لهم بأنفسهم، ويختارون النظام الذي يناسب ظروفهم وفق الشريعة الإسلامية ووفق قيام الأمة وسياستها،و على إثر هذا قام نظام الخلافة كنظام سياسي للمسلمين من أجل تحقيق التلاحم والوحدة، فأصبحت بذلك موضع بحث وجدل واجتهاد بين المسلمين، وظهرت آراء ونظريات حولها واختلفت الفرق والجماعات السياسية والدينية، فبدأت بمرحلة الخلفاء الراشدين التي شهدت أربعة من أعظم خلفاء المسلمين وصلوا إلى قمة الرشد السياسي والإداري، تحققت في فترة خلافتهم أنبل معاني الحكم السياسي بحرسهم علي تطبيق الشّريعة الإسلامية بمبادئها السّامية، ثمّ انحازت إلى خلافة الملك التي تقوم على الوراثة، والقائمة على القوة والقهر.و هذا مانحن بصدد دراسته في فصلنا هذا معالجين السؤال التالي:

ماهي الخلافة؟ وماهي المشكلات التي أثيرت حولها؟

أولا: ماهية الخلافة

1ـ مفهوم الخلافة

أـ لغة:

تعرّف الخلافة في اللّغة العربية على أنها، استخلف فلانا فلان جعله مكانه، و خلف فلانا فلان إذا كان خليفته، يقال خلفه في قومه خلافة[1]. قال تعالى:﴿ وقال موسى لأخيه اخلفني في قومي﴾[2]، و خلفته أيضا إذا جئت بعده ويقال خلّفته فلانا أخلفه تخليفا و استخلفته أنا بمعنى جعلته خليفتي، واستخلفته جعلته خليفة،و الخليفة هو الذي يستخلف ممن قبله، والجمع خلائف وهو الخليف، والجمع خلفاء وقيل خليفة وخلفاء والخلافة الإمارة وهي الخليفي وأنه لخليفة بين الخلافة والخليفي وفي حديث عمر رضي الله عنه لولا الخليفي لأذنته وفي رواية لو أطلقت الآذان على الخليفي والقصر الخلافة يدل على معنى الكثرة ويراد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعنتها، قال الزجاج " جاز أن يقال للأمة خلفاء الله في أرضه"[3]، وقال غيره الخليفة هو السلطان الأعظم، قال تعالى:﴿ هو الذي جعلكم خلائف في الأرض﴾[4]، وقيل مخالف البلد سلطاته والخلف هو ما استخلفه وخلفه يخلفه خلفا صارما مكانه[5]وتعرّف أيضا بأنّها النيابة عن

[1] جمال الدين ابن منظور، **لسان العرب**، ج10، مادة خلف، دار المعارف، بيروت، د ط، د ت، ص432.

[2] سورة الأعراف، رقم الآية 142.

[3] المرجع نفسه، ص 432.

[4] سورة فاطر، رقم الآية 39.

[5] المرجع نفسه، ص432.

الغير إما لغيبة المنوب عنهوإما لعجزوإما لموته، وإما لتشريف المستخلف والخلائف جمع خليفة والخلفاء جمع خليف[1].

ب ـ اصطلاحاً:

تعددت تعاريف الخلافة من مفكر لآخر، يعرفها ابن تيمية في كتابه "مجموع فتاوى ابن تيمية " على أنّها الخليفة هو ما كان خليفة عن غيره والمراد بالخليفة أنه خلف من كان قبله، كما كان أبو بكر الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه خلفه على أمته بعد موته، وكما كن النبي صلى الله عليه وسلم إذا سافر إلى حج أو عمرة أو غزوة يستخلف عن المدينة من يكون خليفةلمدة معينة. وقد ظن بعض القائلين الغالطين أن الخليفة عن الله مثل نائب الله وزعموا أنّ هذا بمعنى أن يكون الإنسان مستخلفا والله لا يجوز له خليفة، ولهذا لما قالوا لأبي بكر يا خليفة الله قال لست بخليفة الله، ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحسب ذلك هو سبحانه يكون خليفة لغيره، والخليفة إنما يكون عند عدم المستخلف بموت أو غيبة ويكون لحاجة المستخلف إلى الاستخلاف وكل هذه المعاني منتفية في حق الله تعالى، وهو منزّه عنها، فإنه حي

[1] أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ج1، مكتبة نزار مصطفى الباز بيروت، د ط، د ت، ص207.

قيوم شهيد لا يموت ولا يغيب، ولا يجوز أن يكون أحد خلفا منه ولا يقوم مقامه لأنه لا سمى له ولا كفء له، ومن جعل له خليفة فهو مشرك به[1].

كما عرفها أيضاً في كتابه " السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية" علي أنها ولاية الناس وتعتبر من أعظم واجبات الدين وأنّ الدّين لا يقوم إلا بها، وبني آدم لا تتمّ مصلحتهم إلا بالاجتماع، والاجتماع بحاجة إلى رأس، وأن الحاكم لابد من وجوده لينفذ أوامر الله لذلك يقال أن السلطان هو ظلّ الله في الأرض بمعنى كلمة الله على الأرض وقوانينه في الدنيا وما أمر به في العالم[2].

أما ابن خلدون يعرفها على أنها " حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشّارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة نيابة عن صاحب الشّرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا"[3].

أما المودودي فيعرفها على أنّها الشكل الصحيح لحكومة البشر وأن تؤمن الدولة بسيادة الله ورسوله القانونية وتتنازل لهما عن الحاكمية، وتؤمن بأن تكون خلافة نائبة عن الحاكم الحقيقي تبارك وتعالى وسلطاتها في هذه المنزلة لابد أن تكون محدودة بحدود سواء كانت هذه السلطات

[1] أحمد ابن تيمية، **مجموع فتاوى ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن القاسم، المجلد35، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، السعودية، د ط، د ت، ص 43-44 .

[2] أحمد ابن تيمية، **السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية**، دار الكتاب العربي، مصر، ط4، 1999، ص ص 160-163 .

[3] عبدالرحمان ابن خلدون، **المقدمة**، تحقيق حامد أحمد الطاهر، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط 1، 2004 ص244.

تشريعية أو قضائية أم تنفيذية[1]. قال تعالى﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق﴾[2].

أمّا الماوردي هو أول من وضع تعريفا دقيقا للخلافة حيث عرفها على أنها "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة لحراسة الدين وسياسة الدنيا"[3].

أما رشيد رضا يعرفها على أنّها " الخلافة والإمامة العظمى وإمارة المؤمنين معناها واحد وهي رئاسة الحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا"[4].

أما محمد سعيد العشماوي يعرفها أنّها " الاستخلاف أو الإنابة، هي من الرسول الحي الموجود في مكان آخر لفترة محددة وليست ممن انتقل إلى رحمة الله، وهو استخلاف محدد زمنا بفترة غياب النبي ومكانا بالمدينة وحدها، كما أنه لا يتصل بالدّين أو يتعلق بالشّريعة، لأن أمور الدين وشؤون العقيدة وأحكام الشريعة هي من حقوق النبي وحده ـ بمراقبة الوحي ـ وهو يباشرها في أي مكان يكون فيه أو في أي وقت يمر عليه، سواء كان في المدينة أم في غيرها استخلف شخصا أم لم يستخلف. والاستخلاف – أو الإنابة – مع كل ذلك، لا يمكن أن يفيد معنى الحكم أو ممارسة أعباء الحكومة وصلاحياتها، لما سلف بيانه ... من أنه لم تكن للنّبي حكومة بالمعنى المفهوم حالا ... فالخلافة بذلك كانت عهدا من النّبي ـ وهو على قيد الحياة ـ إلى شخص بذاته ينيبه عنه، فترة محددة في مكان معين ليباشر بتفويض منه رعاية شؤون أسرته ومسائل المعاش

[1] أبو الأعلى المودودي، **الخلافة والملك**، تعريب محمد إدريس، دار القلم، الكويت، ط 1، 1998، ص 19.

[2] سورة المائدة، رقم الآية 48.

[3] أبو الحسن الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2، 1966،ص5.

[4] محمد رشيد رضا، **الخلافة**، بحث وتقديم الطاهر بن عيسى، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، دط، 1992 ص 15.

العاجل وباقي المسائل اليومية الملحة، التي لا تتعلق بتبليغ الدين، ولا بتفسير الآيات، ولا بيان الشريعة، ولا بوضع الأحكام، ولا بتنفيذ الحدود، ولا برياسة النّاس، ولا بسياسة الدّنيا. وهذا المعنى هو المستفاد من مفهوم لفظ الخلافة في القرآن الكريم وفي اللغة العربية"[1].

2- حكم الخلافة

اتفق المسلمون على تعين حاكم يخلف النبي صلى الله عليه وسلم في قيادة الأمة ورياستها، فهذا الوجوب عرف وجوبه بالشّرع بإجماع الصحابة والتابعين ، فعيّنوا أبا بكر رضي الله عنه خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم و من ثمّة والمسلمون يتواترون تعيين خليفة لهم للقيام بأمورهم والنظر في شؤونهم يقول ابن خلدون "كما قد عرف وجوبه بالشرع بإجماع الصحابة التابعين فهم أنه ما استند عليه هذا الإجماع لم يكن نص الشارع بل هو قاعدة دفع الضر، لأن أصحاب الرسول صلي اللّه عليه وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي اللّه عنه وتسليم النّظر إليه في أمورهم و كذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعا دالا على وجوب نصب إمام".[2]و أيد الماوردي حكم وجوب الخلافة " بل أنه جاء الشرع بتفويض الأمور إلي وليه في الدين ففرض علينا طاعة أولي الأمر فينا وهم الأئمة المتآمرون علينا ".[3] ورغم هذا الإجماع من طرف المسلمين، إلاّ أن هناك من رأى أن وجوبها بالعقل وليس الإجماع قالوا "إنما وجب بالعقل لضرورة الاجتماع للبشر واستحالة حياتهم

[1] محمد سعيد العشماوي، **الخلافة الإسلامية**، سينا للنشر، القاهرة، ط 2، 1992، ص97.

[2] عبد الرحمان ابن خلدون، **المقدمة** ، مرجع سابق، ص245.

[3] أبو الحسن الماوردي، **الأحكام السلطانية و الولايات الدّينية**، مرجع سابق، ص5.

ووجودهم منفردين"[1]. أما الفريق الثالث فنفى وجوب الخلافة بالعقل والشرع وهم الأصم بن المعتزلة وبعض الخوارج والواجب عندهم هو ما نص عليه الشّرع واذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام اللّه لن تحتاج إلى إقامة خليفة[2].

3 ـ الأسس التي تقوم عليها الخلافة

تقوم الخلافة على أسس ودعائم أساسية هي بمثابة القواعد التي تنظم شؤون الأمة وتدير أحوالها، وهذه الأسس هي التي جعلت منها نظاما سياسيا مختلفا ومميزا عن الأنظمة الأخرى وتتمثل هذه الأسس في:

أـ الحاكمية لله تعالى

ويعني أن الحاكمية لا تكون إلا لله تعالى باعتبارها خاصية إلاهية ينفرد بها عز وجل وليس للبشر دخل فيها أو ادعائها، فالله سبحانه وتعالى هو الذي يحلل ويحرم الأمور وقد توعد هؤلاء الذين يحكمون بغير ما أمر الله أو بغير ما أنزل بالكفر كما جاء في قوله تعالى:﴿فمن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾[3].

يتضح مما تقدم أنّ الدولة الإسلامية دولة دينية قامت بالدين وللدين، فهو سبب لنشأتها وهو الذي تحكم به فهي بذلك دولة إسلامية محضة، دستورها مستمد من الدين الإسلامي، وقيام دولة

[1] عبد الرحمان ابن خلدون، **المقدمة**، مرجع سابق، ص245.

[2] المرجع نفسه، ص 245.

[3] سورة المائدة، رقم الآية 44.

الرسول هي النموذج لأن رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم رسالة عالمية هدفها هو نشر الدعوة الإسلامية، وأن الحكم بغير ما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم هو حكم باطل.

ب ـ البيعة

يعرف ابن خلدون أن البيعة بأنها "العهد على الطاعة، بأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين ولا ينازعه في شيء من ذلك و يطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره"[1]، وتعرف أيضا على أنها" الطريقة الشرعية الوحيدة لاختيار نصب الحاكم من قبل الأمة التي تعاقدت معه على الحكم بما أنزل الله"[2]. وقد تلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعتي العقبة بعد الإقناع بالحسنى والموعظة الحسنة للدخول في الإسلام، فلمّا قبل المسلمون وأعلنوا الشهادة أخذ منهم البيعة وفق مبادئ محددة ألا يشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا[3]، و هذه البيعة لم تتم لشخصه صلى الله عليه وسلم وإنّما كان يدعو هم إلى الله تعالى ويؤكد أن بيعته ليست من أجله بل من أجل الله تعالى، ومنه فإن هذه البيعة ليست كتفويض من المسلمين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما كان بمقابل الوقوف بصفهم فهي عبارة عن رباط بين اثنين ينتج عنه حقوق وواجبات لكلا الطرفين[4].

[1] عبد الرحمن ابن خلدون، **المقدمة**، مرجع سابق، ص 265، 266.

[2] محمود الخالدي، **البيعة في الفكر السياسي الإسلامي**، شركة الشهاب، الجزائر، د ط، 1989، ص32.

[3] مصطفى حلمي، **نظام الخلافة في الفكر الإسلامي**، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط 1، 2004، ص30.

[4] محمود الخالدي، **البيعة في الفكر السياسي الإسلامي**، مرجع سابق، ص31.

يتضح لنا مما تقدم أن ال البيعة هي عهد بين الأمة والحاكم على الحكم بالشرع، والأمة لها الحق في نصب الخليفة وبالتالي فالبيعة هي أساس الخلافة ولابد من الوصول منصب الإمام بالمبايعة الحرة للحاكم مبايعة أساسها الرضى ولإقناع.

ج ـ الشورى

أمر الله الرسول صلى الله عليه وسلم بمشاورة المسلمين بقوله تعالى :﴿ وشاورهم في الأمر﴾،[1] كما تضمن كتاب الله آيات كثيرة للدلالة ما لقاعدة الشورى في الحكم من ضرورة وأهمية لذلك أمر أهل السنة بالشورى كأحد الشروط الواجب توفرها في الإمام، فيجب عليه أن يشاور ذوي الرأي في المشاكل والصعوبات التي تصادفه، وقد يمتثل المسلمون لهذا المبدأ بعد الرسول صلى الله عليه وسلم في المواقف الحاسمة، كما أنهم لا يخرجون عن هذا المنهج سالف عهدهم أيام الرسول صلى الله عليه وسلم، لأنهم في ذلك الوقت كانوا يراجعونه في الاجتهاد في الأمور الدينية التي تتصل بمصالحهم ومن الوقائع التي استشار فيها الرسول صلى الله عليه وسلم صحابته موقعة بدر وهي أول حرب خاضها المسلمون، ومن ذلك اعتبر مبدئ الشورى حجر الزاوية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم واعتبره الصحابة من بعده قاعدة أساسية في خلافتهم[2].

يتضح مما تقدمأنّ الشورى واجبة شرعا لأن الله أمر نبيه بمشاورة أصحابه في الأمور التي لم ينزل فيها الوحي، وهي أساس النظام السياسي الإسلامي، والمسلمون مطالبون بالتقيد بها في نظام حكمهم (الخلافة).

---

[1] سورة آل عمران، رقم الآية 159.

[2] مصطفى حلمي، **نظام الخلافة في الفكر الإسلامي**، مرجع سابق، ص ص 32-34.

د ـ العدل

حث الإسلام على إقامة العدل باعتباره الأساس الذي عليه عمار الكون وصلاح العباد والعدل اسم من أسماء الله عزّ وجل. والدولة الإسلامية تقوم في أساسها على العدل، وحثّ على إقامة العدل بين النّاس، لذلك اعتبر قاعدة أساسية في نظام الحكم الإسلامي، وولاة الأمر ملزمون بتطبيق شرع الله وشرع الله هو العدل الخالص،[1] قال تعالى ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغيّ يعظكم لعلكم تذّكرون﴾[2].

3 ـ المساواة

لقد أقرّت الشّريعة الإسلامية المساواة بين البشر، فبمجيء الإسلام انصهرت جميع الفروق التي كانت سائدة من قبل ومن أبرز صور المساواة في الإسلام جعل الناس سواسية أمام القانون، ويعاقب كل من يخرج عليه، وهذه التعاليم ثابتة يخضع لها جميع البشر فاذا شذ فرد و انحرف عوقب و لو كان خليفة المسلمين وحاكمهم تناولته بالمحاكمة ، وهذه المساواة حث عليها الشّرع ووجب إقامتها خاصة بالنسبة للحكام، فقد جرى العمل في الشّريعة الإسلامية علي محاكمة الخلفاء أمام القضاء العادي وبطريقة عادية حالهم حال البشر العاديين[3]،" فهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه يفقد درعا له في مسيرة لصفين ثّم يجدها بعد ذلك في يد يهودي، فقال لليهودي: الدرع درعي ولم أبع ولم أهب فقال اليهودي: درعي و في يدى، فقال علي: نصير إلى

[1] جمال أحمد السيد جاد المراكيبي، **الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة**، أطروحة دكتراه، تخصص قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أنصار السنة المحمدية، القاهرة، 1414، ص171 ـ 172.

[2] سورة النحل، رقم الآية 90.

[3] المرجع نفسه، ص ص 161ـ 169.

القاضي شريح، فقال: شريح قل يا أمير المؤمنين، فقال علي: نعم هذا الدرع التي في يد هذا اليهودي درعي لم أبع ولم أهب، فقال شريح: ما قولك يا يهودي؟ فقال: درعي وفي يدي، فقال شريح لعلى، ألك بيّنة يا أمير المؤمنين؟ قال علي:نعم قنبر الحسين يشهدان أنّ الدرع درعي، فقال شريح: شهادة الابن لا تجوز للأب، فقال علي:رجل من أهل الجّنة لا تجوز شهادته، فقال يهودي أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيهقضى عليه ،أشهد أنّ هذا هو الحق،وأشهد أنّ لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدا رسول الله، وأنّ الدرع درعك يا أمير المؤمنين"[1].

يمكن القول مما تقدم أنّ الأسس أو الدعائم التي يقوم عليها نطام الحكم في الإسلام هي بمثابة قواعد تبني عليها دولة الإسلام و يستلهم منها النهج السياسي للحكم ومن هنا كانت هذه الأسس هي الركيزة التي تقوم عليها الخليفة.

ثانيا: تطور الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي

1 ـ مشكلة الخلافة والفرق الإسلامية

كانت الخلافة أول مسألة اشتد فيها الخلاف بين المسلمين وتشيّعت أراءهم فيها وتكونت حولها الفرق الإسلامية كالخوارجوالشيعة والسنة و المعتزلة.

أ. الخوارج

ابتدأ الخوار ج كلامهم في أمور تتعلق بالخلافة، فقالوا بصحة خلافة أبي بكر الصديق وعمر وصحة انتخابهما وكذلك صحة خلافةعثمان بن عفان في سنينه الأولى وأقرّوا بصحة خلافة علي

[1] جمال أحمد السيد جاد المراكبي، **الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة**، مرجع سابق، ص166-167.

ولكنهم قالوا إنه أخطأ في التحكيم و حكموا بكفر أبي موسى الأشعري وعمر بن العاص، وقد وضع الخوارج نظرية للخلافة و هي أن الخلافة يجب أن تكون باختيار حر من المسلمين وإذا اختير فلا يصح أن يتنازل ويحكم وليس ضروريا أن يكون الخليفة من قريش ومن غيرهم ولو كان عبدا حبشيا وإذا كان رئيس المسلمين يجب أن يخضع خضوعا تاما لما أمر الله،وإلا وجب عزلهم لهذا الأمر، وعليهم من اختاروه منهم وسموا عبد الله بن وهب أمير المؤمنين ولم يكن من قريش وإنما هو من راسب.[1] وخالفوا بهذا نظرية أهل الشيعة التي ترى أن تكون الخلافة من آل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم، وأهل السنة القائلين بأن الخلافة في قريش، وهذه النظرية التي دعتهم إلى الخروج على بني أمية ثم العباسيين لاعتقادهم أنهم جائرين غير عادلين.[2]

والخوارج هم من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجيا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمّة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان وعلماء الشريعة يسمونهم بغاة، والخوارج في التاريخ هم الذين خرجوا على الإمام المؤمنين علي بن أبي طالب في صفين بعد التحكيم، ولم تتجاوز أصولها الأولى مسائل معدودة كتكبير مرتكب الكبيرة واستحلال قتل المسلمين ووجوب الخروج على الأئمة لإرتكاب الفسق وإنكار الشفاعة

[1] أحمد أمين، **فجر الإسلام**، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، د ط، د ت، ص293.

[2] المرجع نفسه، ص293.

وتكفير بعض الصحابة. انقسمت إلى فرق أهمها "المحكمة الأولى، الأزارقة، النجدات، الثعالبة العجاردة، الإباضية ،الصفرية "[1].

ب ـ السنة و الشيعة

إن الفرق بين لفظتي السنّة والشيعة وما يندرج من المذاهب تحت كل لفظة و المسألة الأساسية التي جلدت بين الطائفتين هي هذا السؤال: هل نصّ النبي على علي من بعده؟ ولم يترك الأمر للمسلمين يختارون من يريدون؟ فكل من قال بوجود هذا النّص هو شيعي و كل من أنكره فهو سنيّ فالأشاعرة والمعتزلة و غيرهم من أنكر النّص جميعهم من السنّة على ما بينهم من التباعد من المسائل،أما الإمامية والزيدية و الإسماعلية كلهم فرق شيعية على اختلافهم في عدد الأئمة لأنهم يؤمنون بوجود النّص حيث أنالخلافة بين السنّة و الشيعة في وجود النص على علي بالخلافة أو عدم وجوده يرجع في حقيقته إلى الخلاف في أن خلافة أبي بكر هل هي حق أو لا؟ فإذا ثبت النّص يكون أبو بكر مغتصبا للخلافة، وكذلك عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، لأن هذا الثالث تولى الخلافة بسبب الثاني و الثاني تولاها بالنص عليه من الأول، والمبني على الفاسد فاسد وتكون النتيجة أن عليّاو أولاده هم الأئمة الأربعة دون غيرهم، لأن النبي نص على علي ثمّ نص كل إمام على من بعده بالذات وبالتالي يثبت ما قاله الشيعةوإن لم يثبت النّص تنعكس الآية وتبطل إمامة علي و أولاده وتصح إمامة أبي بكر من بعده و يتم ما قاله السنّة، إذن نقطة الارتكاز بين السنة

[1] عبد المنعم الحنفي، **موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية**، دار الرشاد للطبع والنشر، مصر، ط1، 1993، ص215.

و الشيعة هي إمامة أبي بكر التي أدت بكل من الطرفين إلى الجدل و النقاش بحيث وضع علماء الشيعة المجلدات الطوال في الخلافة و أنها حق لعلي وأن أبو بكر اغتصبها بالقهر و الغلبة.[1] و قد ردّ عليهم علماء السنّة مؤلفين كتب خاصة في ذلك إذ احتج السنّة على صحة خلافة أبي بكر بإجماع أهل الحل و العقد، و على خلافة عمر بنص أبي بكر عليه وعلى خلافة عثمان بنص عمر عليه فرّد الشيعة هذا الدليل بأن الإجماع لم يتم على بيعة أبي بكر لأن عليا وبني هاشم وسعد بن عبادة و أتباعه لم يبايعوا و كذلك غيرهم من خيار الصحابة بايعوا بالقهر و الغلبة.[2]

ج ـ المعتزلة

تعتمد على النظر العقلي كمنهج للتفكير الفلسفي فإنها لم تتخذ موقفا موحدا، ففي مسألة الإمامة هب فريق منها يقول أن وجوب الإمامة إنما عن طريق الشرع و في هذه الحالة تكون واجبة بثبوت الأدلة النقلية ، أما إذا حكم العقل فإنه لا وجوب للإمامة لأنه ليس في العقل ما يدل على وجوبها و يمثل هذا الفريق مشائخ البصرة، أما الفريق الثاني يقول: وجوب إقامة الإمامة اعتمادا على العقل الذي يؤكد على وجوب إقامتها و يمثل هذا الفريق البغداديون[3].

نبعت المعتزلة من بيت عربي قريشي هاشمي، هو بيت بن محمد الحنيفة الحسن غيلان الدمشقي الذي انطلق ليكون القدرية بعد أن تباهى به الحسن في موسم الحج و قال: إنه حج أهل الشام ، حيث نبعت تلك الدعوة من البيت العربي ، فتلقفها جيل من الموالين كان من بينهم أبرز

[1] محمد جواد مغنية، **معالم الفلسفة الإسلامية**، مكتبة الهلال، بيروت، ط3، 1982، ص ص152ـ 159.

[2] المرجع نفسه ، ص ص 152 ـ 159.

[3] عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق**، دار الأفاق الجديدة، بيروت، د ط، 1982، ص132.

فرسانها الذين جعلوا منها تيّارا فكريا لعلّه أهم التيارات الفكرية التي شهدها الإسلام وليجعلوا منها فرقة وحزبا ،على جانب من التنظيم ،لتقوم على أيديهم وتحت قيادتهم بأهم الأدوار أخطرها في تاريخ العرب والمسلمين، فأبرز أئمة أهل العدل والتوحيد والمعتزلة في نشأتها المبكرة ومرحلة نضجها من الموالين أمثال: أبومروان غيلان الدمشقي حيث كان موّالين عثمان بن عفان وهو من أصل مصري يلقب أحيانا بغيلان القبطي، وأبو حنيفة واصل بن عطاء حيث كان موالين بني هاشم وغيرهم. وقد اعتمد المعتزلة على العقل ووثقوا بحكمه في التحسين والتقبيح دون حاجة إلى النصوص والمأثورات،بل وأوجبوا عرض هذه النصوص والمأثورات على العقل فهو الحكم الذي يميّز صحيحها من خطئها، فالتقديم للعقل وبراهينه على النقل ونصوصه قاد المعتزلة إلى القول بأن الشرع لم يأت مطلقا بما يخالف العقل بل إنما جاء به إما أن يكون واجبا بالعقل أو جائزا في نظره فلم يرد الشرع إلاّ بما أوجبه العقل أو جوازه إذا كان مستحيلا عند المعتزلة أن يأتي الشرع بما يحيله العقل أو يبطله فوظيفة الشرع أن يفصل ما هو مجمل في العقل يقرر ما هو مركب فيه ويؤكده ما أودعه فيه الخالق[1].

2 ـ تاريخيّه الخلافة

لقد كان رسول صلى الله عليه وسلم قائدا للمسلمين أثناء حياته ،حيث كان رئيسهم في مختلف ميادين الحياة قائدهم في الحرب وإمامهم في الصلاة وقاضيهم سائر الأحوال، كما نعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يخلف ولدا الأمر الذي أدّى إلى حيرة المسلمين بعد وفاته فاختلفوا في من

[1] محمد عمارة، **الإسلام وفلسفة الحكم**، دار الشروق الأولى، القاهرة، د ط، 1989، ص171 ـ 172.

هو أحق بالخلافة فوقع خلاف بين المهاجرين والأنصار إذ يرى كل طرف منهما أنه أحق بالخلافة على إثر هذا النزاع الذي بين الطرفين أحس عمر بن الخطاب بالخطر الذي يهدد الإسلام سعى إلى مبايعة أبي بكر الصديق من حماية الإسلام وهكذا بايعه المسلمون فكان أبي بكر بهذا أول خليفة [1].

أـ أبوبكر الصديق

تمت بيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه فجأة دون قصد منه ،أو سعي إلى هذا المكان فبعد أن اتفق المهاجرون والأنصار معا أن قريشا ولاة هذا الأمر، قال الأنصار: "صدقتم أنتم الأمراء ونحن الوزراء"، فرشح الصديق رضي الله عنه عمرا وأبا عبيدة ابن الجراح، فقام عمر وقال لأبي بكر :"أبسط يديك يا أبي بكر فقال أبوبكر: "بل أنت يا عمر فأنت أقوى لها مني"، فرد عليه عمر في قوله :"إن لك قوتي مع قوتك"، فبايعه الناس وبعد هذا أثار المسلمون الجدل حول بيعة الصديق فقالوا : أنها فلتة أي جاءت فجأة وذلك لأن سبب بيعة الصديق بهده العجلة في قول عمر رضي الله عنه هو اختلاف الحاضرون حول شخصية الخلافة ،فطلب عمر من أبي بكر أن يبايعه فبايعه الأنصار والمهاجرون وذلك خشية أن يفارقوا القوم ولن تكون هناك بيعة وأن يحدثوا بعدهم بيعة إما أن يتبعوهم بما يرضون أو يخالفوهم فيكون هناك فساد[2].

شهدت سقيفة بني ساعدة أهم وأخطر مؤتمر واجتماع سياسي في تاريخ الإسلام منذ ظهوره

[1] محمد عمارة، **الاسلام وفلسفة الحكم**، مرجع سابق، ص 171ـ172.

[2] محمود عكاشة، **تاريخ الحكم في الإسلام**، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ،القاهرة، د ط ، 2002، ص188 ـ 189.

بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ودفنه وبعد المناقشات التي جرت في اجتماع السقيفة والتي تم من خلالها مبايعة ابي بكر خليفة لرسول الله وعلى المسلمين، لم تكن كافية في نظر المهاجرين والأنصار وإنما تبعتها بيعة أخرى عامة في المسجد الجامع في اليوم التالي ،حيث أدى خطبته الشهيرة في قوله :"إني وليت أمركم ولست بخيركم "[1]، وفي ذلك كان اجتماع الصحابة في يوم السقيفة أكبر اجتماع في تاريخ الأمة الإسلامية، حيث تقرر الإجماع على وجوب إقامة الخلافة كأول مؤسسة سياسية إسلامية وفيه اتفقت على مبدأ له أهمية كبرى وهو أن اختيار الخليفة يكون بالانتخاب وبإرادة الأمة أو ممثليها الذين هم موضع الثقة التامة والذين يعبرون عن إرادتها تعبيرا صحيحا[2].

وهكذا تمت بيعة أبي بكر العامة في قول عمر رضي الله عنه إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرها لأنها لم تكن في أول أمرها عن تشاور هادئ، ولكن المسلمون لم يرتدو فيها بل أقبلوا عليها بعد أن أوضح الأمر.

ب ـ عمر بن الخطاب

بعد وفاة أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان لزاماً على المسلمين أن يختاروا رجلا يبايعونه يلي أمرهم ويقاتل عدوهم، في قول الصديق إن شئتم اجتهدت لكم رأيي والله الذي لا إله إلا هو لا ألوكم في نفسي خيرا فبكى وبكى الناس فقالوا :"يا خليفة رسول الله أنت خيرنا وأعلمنا فاختر لنا

[1] ظافر القاسي، **نظام الحكم في الشريعة والتاريخ**، دار نفائس، د ط، د ت، ص144.

[2] المرجع نفسه، ص144.

فقال أبي بكر:" سأجتهد لكم رأيي فوجد الصديق أنه لابد من إجراء حوار بمعزل عن التزام مسبق في قوله :"أطلق الله أيمانكم من بيعتي وحل عنكم عقدتي ورد عليكم أمركم "، لكنه عندما طلب منه أن يترشح لهذا الأمر من يراه مناسبا شاور في ذلك جل الصحابة بعد أن جمع رأي خاصتهم على الرجل الذي رشحه، فخرج المسلمين عامة وخاطبهم بقوله: "أترضون بمن استخلفت عليكم فإني استخلفت عليكم ذا قرابة إني قد استخلفت عليكم عمرا فاسمعوا وأطيعوا وإني والله ما ألوت من جهد الرأي" فأجابوه قائلين: سمعنا وأطعنا[1].

بعد أن اختير أقوى وأكفأ الصحابة لقيّادة المسلمين وهو عمر بن الخطاب تمت مبايعته من طرف الصحابة بالشورى والاتفاق ولم يروي التاريخ أي خلاف بل كان هناك إجماع على خلافته وعلى طاعته أثناء حكمه، فكان المجتمع وحدة واحدة وذلك نتيجة تنفيذه لوصية أبي بكر الصديق في حكمه للمسلمين بواسطة تنظيم الإدارة ووضع قواعد تفريق الأموال والحكم بالعدل والشورى ومعنى ذلك تحقيق مصالح المسلمين وإعلاء كلمة الله واتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

ج ــ عثمان بن عفان

اتخذ عمر رضي الله عنه درسا من بيعة الصديق التي وقى شرها وأدرك مدى خطورتها ولم تحدث ، ويبدو أن هناك من طمع في مثلها ليحدث أحدوثة في الإسلام ،من ثم رأى عمر أن تكون الخلافة شورى لأن ظروف وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وخطورة الموقف هي التي استدعت

[1] عبدالمتعال الصعيدي، **السياسة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين**، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1962، ص119

[2] صالح عوض، **النظام السياسي في الفكر العربي الإسلامي**، الشروق للإعلام والنشر، الجزائر، ط1، 2010، ص133ـ 134.

إلى عجلت بيعة الصديق رضي الله عنه[1].و عندما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذهب بعض الصحابة إلى عثمان رضي الله عنه ليطلبوا منه أن يستخلف ولكن أبى بادئ الأمر بقوله:" إن استخلف من هو خير مني معنى ذلك أبا بكر وإن ترك فقد ترك من هو خير مني يعني ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يضيع الله دينه ،ثم أعيدت عليه الكرة ففوض الأمر إلى الستة الذين رضى عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم عندما توفي وهم :علي بن أبي طالب ،عثمان بن عفان، سعد بن أبي الوقاص، عبد الرحمن بن عوف ، زبير بن العوام ،طلحة بن عبيد الله و عبد الله بن عمر ،حيث أوصى عمر بأن تكون الخلافة للذي يقع عليه الاختيار وبعد وفاته اجتمع هؤلاء الجماعة فخلع عبد الرحمن بن عوف نفسه فابتعد عن منافسة الآخرين و خضع لمشيئتهم ،إذ أراد تفويض الاختيار لهم فقبلوا أن يفعل ذلك ثم بعد ذلك استشار عبد الرحمن بن عوف وجوه من المهاجرين و الأنصار وبعد مشاورات ومجادلات بينهم انحصر الاختيار في نهاية المطاف بين عثمان وعلي و بعد هذا وجه عبد الرحمن بن عوف كلاما إلى علي بعد استقرار الرأي على عثمان في قول :"أما بعد يا علي نظرت في أمر الناس فلم ار هم يعدلون بعثمان فلا تجعل على نفسك سبيلا " و بهذا سار عثمان خلافته على مبدأ الشورىكما سار عليه السابقين أبي بكر و عمر على العدل والإنصاف وبالتالي تكون خلافة عثمان مثالية في عصرها[2].

[1]محمودعكاشة، **الحكم في الإسلام**، مكتبة أنجلو المصرية القاهرة، د ط، د ت، ص135.

[2]علي حسن الخربوطلي، **الإسلام والخلافة**، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، دط 1929، ص81.

د ـ علي بن أبي طالب

بعد استشهاد الخليفة عثمان بن عفان في أول فتنة تشهدها الدولة الإسلامية استلم علي بن أبي طالب الخلافة بمبايعته من قبل جمع من الصحابة ليستلم بذلك شؤون الدولة الإسلامية والتي كانت في حالة اضطراب شديد فيها نقل مركز الخلافة من المدينة المنورة إلى الكوفة ورفض والي الشام وقتها معاوية بن أبي سفيان مبايعة علي بن أبي طالب، حيث ذهب إلى علي وجوه من المهاجرين والأنصار على صيانة دار الهجرة ورأى القوم ذلك لعلمهم وعلمه بأنه أعلم من البقية وأفضلهم وأولاهم بهذا الأمر ومع هذا فإنه أصرّ على أن تنعقد البيعة له وفقا لمبدأ الشورى الذي سار على نهجه الأولون ، فكان أول من بايعه طلحة ثمّ تلاه الزبير طالبا البيعة لعلي حيث تمت بيعة طلحة والزبير نيّابة عن المهاجرين، كما انعقدت له بيعة الأنصار على لسان ممثليهم إذ تخلّف عن البيعة ثلاثة من قريش: مروان بن الحكم ،سعد بن العاص والوليد بن عقبة ،ووضعوا شروطا للبيعة فكانت تلك الشروط في الواقع أول ما علقت به البيعة في أثناء تولي خلافة الخلفاء الراشدين، ومن ثمّ حث علي على إقامة العدل ودحض الظلم في أمة الإسلام وأوصى بالفقراء والمساكين وأصحاب النّبي فمعنى ذلك أنه لم يترك مبدأ من المبادئ القويمة التي أوصى بها الإسلام وحثّ على التمسك بها وحرّض أبناءه أهل بيته خاصة والمسلمين عامة عل فعل المعروف والتناهي عن المنكر وعليه مرّ علي بن أبي على النهج الذي مرّ عليه الخلفاء متمما الخلافة وشروطها [1].

[1] مصطفى حلمي، **نظام الخلافة في الفكر الإسلامي**، مرجع سابق، ص105.

يتضح مما تقدم ومن خلال دراستنا لحياة الخلفاء الرّاشدين أنه لم يتولى أحد منهم أمر المسلمين بفرض نفسه عليهم.

3 ـ تحول الخلافة إلى الملك

إن المتتبع للتاريخ الإسلامي ولنظام الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي تحديدا، يرى أن خلافة النبوة لم تستمر أو ما يطلق عليها بالخلافة الصحيحة حيث تحولت إلى خلافة الملك، ويطلق عليها هذا الاسم لأنها مزيج بين الخلافة والملك وهي عكس الخلافة الصّحيحة وتسمى بالخلافة الناقصة، وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أن خلافة الخلفاء الراشدين هي خلافة النبوة وأن من جاء من بعدهم من الخلفاء اعتبروا ملوكا لقوله صلى الله عليه وسلم : « الخلافة ثلاثون عاما ثم يكون بعد ذلك ملكا»[1] وخلافة الملك غير جائزة في الأصل وذلك لأن خلافة النبوة واجبة فقد قال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنني وسنّة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي تمسّكوا بها ووعظوا عليها وأيّاكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»، أيضا قوله صلى الله عليه وسلم: «فإنه من يعيش منكم بعدي فسيرى إختلافا كثيرا»[2]. ومعنى ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم حثّ على لزوم سنّة الخلفاء الراشدين والتمسك بها كما حذّر من المحادثات المخالفة لها، كما استاء النبي صلى الله عليه وسلم من حكم الملك وهناك من المفكرين الذين ذمّوا الملك كابن خلدون لاقترانه ببعض الصفات الذّميمة كالتغلّب بالباطل وتصريف الأدميين لمصالح الدنيا والشّهوات

[1] أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، **حديث أبي عبد الرحمن سفينة مولى**،ج5 ، مؤسسة قرطبة، القاهرة، دط، دت، ص220.

[2] جمال السيد أحمد جاد المراكبي، **الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة**، مرجع سابق، ص ص 51 ـ 54.

فلوكان الملك في سبيل الله، لحمل الناس لطاعة الله وعبادته والجهاد في سبيل الحق لكان حسب لكان حسب رأيهم غير مذموم .[1]

يعتبر تولي معاوية زمام الحكم مرحلة انتقالية في قيادة الدولة الإسلامية نتيجة تحول الخلافة إلى الملك خاصة الطريقة التي تولى بها الحكم فقد تنازل له الحسن رضي الله عنه عن الحكم وبذلك لم تكن بيعته بيعة شوريّة كغيره من الخلفاء، كما أنه كان محبّا للريّاسة وله رغبة شديدة في السلطة والانفراد وخير دليل على ذلك رفضه لإذعان الأوامر على علي بن أبي طالب حين أراد عزله عن ولاية الشّام وحبّه للظهور بمظاهر الملك تأثر بالرّوم والبيزنطيين والفرس منذ عهد عمر بن الخطاب[2].

وفي هذا يذكر ابن خلدون أنه لمّا لقي معاوية عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عند قدومه إلى الشّام في أبهة الملك وزيّه من العديد والعدّة استنكر ذلك وقال : « أكسرويّة يامعاوية ؟».

فقال : «يا أمير المؤمنين إن في ثغر اتجاه العدو وبنا إلى مبايعتهم بزينة الحرب والجهاد حاجة»[3].

يتضح لنا مما تقدم أن حكم معاوية طبع عليه طابع الملك لا الخلافة وقد قام بتغييرات لم يعهدها المسلمون من قبل كبنائه قصرا لنفسه يسمى بقصر الخضرا وذلك نتيجة تأثره بالنظام

[1] أبو الأعلى المودودي، **الخلافة الملك**، مرجع سابق، ص93 ـ 94.

[2] حسن إبراهيم حسن، **تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي**، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط7، بيروت، 1964، ص284.

[3] محمد الطاهر بن عاشور التونسي، **التحرير والتنوير**، مؤسسة التاريخ العربي ، ط1، بيروت،2000، ص236.

الملكي للدولتين الفارسية والبيزنطية وهذا كله يدرج تحت غياب الخلافة، أن المسلمون قد أملوا عودة الخلافة ورهنوها بمعاوية خصيصا وبطريقة من سيأتي بعده إما أن تترك حرية الاختيار للمسلمين لمن يرضونه عن طرق الشورى وذلك لأنه من الضروري تعيّين خليفة لسدّ باب النزاع والفتن وإراقة الدّماء ،إلاأنّ معاوية وليّ الخلافة لابنه يزيد طمعا بالسلطة عن طريق القهر والقوة .

وفي الأخير يمكن القول أن الخلافة الراشدة مثلت الصورة الحقيقية للنظام السياسي في الإسلام الذي يقوم علي العدل والبيعة الاختيارية والشورى وارتكازها على رغبة أهل الحل والعقد، ولكن هذه الخلافة لم تدم على هذه الأسس والمبادئ،وإنما تحولت إلى خلافة الملك القائمة على الوراثة والقوة والقهر.

ونتيجة لتلك الفتن والصراعات التي كانت من جرائها وكذلك انقسام المسلمين إلى طوائف مختلفة علي مر التاريخ. هذا ما أدى بعلي عبد الرازق إلي إعادة النظر في النظام السياسي الإسلامي، حيث انطلق مشروعه من رصد الأزمة السياسية التي تعاني منها الأمة العربية وانتهي لضرورة هدم النظام القديم الذي ألفه المسلمين وتبني نظام سياسي جديد يقوم علي اللادينية، وهذا النظام الحديث الذي ينادي بفصل الدين عن الدولة هو السبيل الوحيد حسبه للخروج من الوضع المتأزم للأمة العربية. وهذا ما نحن بصدد تفصيله في الفصل الآتي.

الفصل الثاني

مسألة الخلافة في فكر علي عبد الرازق في العصر الحديث

أدى اتصال العرب بالفكر الغربيو التّطلع على النّظم السياسية الجديدة في العالم الغربي الى إلغاء الخلافة العثمانية و إقامة محلها الجمهورية التركية، وكان لهذا الحدث أثر على المسلمين وخاصة المفكرين و علماء الدين.و هذا ما نتج عنه ظهور تيارين مختلفين، تيار ينادي بضرورة قيام الخلافة كنظام سياسي للمسلمين، وتيار ينادي بضرورة إلغائها و تبني نظام سياسي قائم على فصل الدين عن الدولة. وكان **كمال أتاتورك** هو السباق الى إلغاء الخلافة وتطبيق النظام السياسي الجديد، وبذلك العمل الذي قام به مهد الطريق لبروز مفكرين تأثروا مثله بالحياة السياسية و العلمية للمجتمع الغربي، ومحاولة تطبيق سياسته للخروج من الوضع الذي آلت إليه الأمة العربية، ومواكبة التطورات الحديثة، ولتدارك التأخر الذي تعاني منه، ومن هؤلاء نجد المفكر علي **عبد الرازق** الذي نادى بهدم نظام الخلافة و تبني النظام السياسي الغربي و محور هذه الآراء من خلال كتابه"الإسلام و أصول الحكم "، الذي أثار الجدل والنقاش، والسبب يرجع إلي الأوضاع السياسية المتأزمة في ذلك العصر، حول لزوم الخلافة للمسلمين أم لا. وهذا ما نحن بصدد دراسته في فصلنا هذا معالجين السؤال التالي:

هل تصلح الخلافة كنظام سياسي للمسلمين في عصر شهد تطورات سياسية عديدة؟

أولا: واقع الخلافة في العصر الحديث

1 ـ إلغاء الخلافة العثمانية وأثرها على فكر علي عبد الرازق.

دفع الاحتكاك بالغرب قادتها إلى التأمل في أسباب الانحطاط مقارنة مع الغرب المتقدم في مجالات شتى وذلك دون إثارة الشك في الإسلام والمساس به، فحال الغرب شهد تطورا في جميع الميادين ويقابله تخلف وتقهقر للعرب، هذا ما أدى إلى التفكير في حل للخروج من هذا الوضع وكان الحل لبعض القادة والمفكرين هو تبني النموذج العلماني* الذي تبنته أوروبا في فصل الدين عن الدولة، ومن بين هؤلاء نجد القائد **كمال أتاتورك****، حيث رأى أن مؤسساتهم لم تعد ملائمة مع العالم الذي تطور سريعا، وظهور مفهوم الحداثة الذي يتنافى مع ما كان سائدا في الدولة العثمانية والبلاد العربية، فقد أعجب بالحياة الغربية وحاول تطبيقها في دولته (الدولة العثمانية)"[1] وسعى إلى فصل الدين عن الدولة وإلغاء الخلافة العثمانية وقيام محلها الدولة التركية الحديثة وعين رئيسا لها مستبعدا أي معنى ديني أو حكمة لوجود الخليفة أو مقامه، وألغيت الخلافة العثمانية نهائيا في 3 مارس 1924 وقامت محلها تركيا وعاصمتها أنقرة"[2]، وبهذا شكلت تجربة

* تستخدم هذه الكلمة في المجال السياسي ونعني بعلمانية الدولة فصل السلطة الروحية عن السلطة السياسية، لمزيد من التفاصيل أنظر: أحمد زكي بدوي، **معجم المصطلحات العلوم الإجتماعية**، مكتبة لبنان، بيروت، د ت، ص239.

** كمال أتاتورك 1881- 1934، هو يهودي الأصل، مؤسس الدولة التركية الحديثة العلمانية، عرف بكرهه الشديد للإسلام. لمزيد من التفاصيل أنظر: سليمان بن صالح الخراشي، كيف سقطت الدولة العثمانية، دار القاسم، الرياض، ط1، 1420هـ، ص78.

[1] روبير مانتران، **تاريخ الدولة العثمانية**، تر: بشير السباعي، ج2، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1992 ص461 ـ 462.

[2] ماجدة مخلوف، **الخلافة في خطاب أتاتورك**، دار الآفاق العربية، مصر، ط1، 2002، ص32 ـ 33.

الثورة الكمالية حافزا للنقاش، وجاء الخطاب السياسي العربي يترجم ما حصل في تركيا من أجل مواكبة الحدث السياسي وتوظيفه في البلاد العربية، ومن داخل الدولة الإسلامية أو الدولة الإسلامية صدرت مواقف تتبنى نفس النهج الذي تبناه كمال أتاتورك في مسألة فصل السلطنة والملك عن الخلافة وبالتالي تمييز السياسي عن الديني على يد **علي عبد الرازق**[1] ، وبذلك اعتبر **أتاتورك**القدوة للمفكرين والقادة الذين جاؤو ا من بعده خاصة وأن الأمر متعلق بتركيا ذاك البلد الإسلامي الكبير، فكان مثاله بمثابة الدرس والقدوة ففيه نجد تجربة رجل درس وتعلم في فرنسا وكان ذلك ضمن المناخ الفرنسي الذي هيمن عليه العقل الوضعي النضالي في إطار العلمنة الفرنسية التي وقفت في وجه الكنيسة وعاد إلى الدولة العثمانية محملا بالتصور الإيديولوجي العلماني، فتجربته فسح بها المجال لأمثال **علي عبد الرازق** الذي نادى بضرورة فصل الدين عن الدولة خاصة وأنه متل **أتاتورك** تأثر بالغرب فهو من خريجي جامعة لأكسفورد بإنجلترا"[2].

2 ــ علي عبد الرازق ومسألة الخلافة.

أ ــ الملابسات السياسية لصدور" كتاب الإسلام وأصول الحكم".

إن الظروف السياسية والملابسات الدولية الخاصة بالمجتمعات الإسلامية والمجتمع المصري يومئذ هي التي ساهمت في أن يكون لكتاب "الإسلام وأصول الحكم" كل ذلك الخطر الذي كان

1 وجيه كوثراني، **الدولة والخلافة في الخطاب العربي**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1996، ص13

2 محمد أركون، **الفكر الإسلامي نقد واجتهاد**، ترجمة وتعليق: هاشم صالح، لا فوميك المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د ط، د ت، ص271.

له، وأن يحدث كذلك تلك المعركة"[1]، وأن تحدث كذلك تلك الأزمة السياسية العنيفة التي كان من ر دود أفعالها إحداث أزمة للتفكير والعقل التقليدي في الحياة الفكرية العربية، واكتسبت هذه الأزمة أبعادها من الظرف التاريخي الذي صدر فيه الكتاب، وهذه الظروف هي التي ساهمت في أن يكون لذلك الكتاب كل ذلك الأثر"[2]وتوجز فيما يلي:

1- إن الكتاب تناول بحث الخلافة والإمامة في الفكر والتاريخ الإسلامي، ثم وصل إلى نتيجة مفادها أن هذا النظام غريب عن الإسلام ولو جاء هذا البحث في ظرف آخر لما أثار كل تلك الضجة والجدل، فقد صدر في وقت كانت الخلافة الإسلامية قد ألغيت في 3 مارس 1924 وكان لها تأثير قوي على جميع المسلمين باعتبار ها الراية التي تجمعهم وتوحدهم"[3]، لذلك تضافرت الجهود لإعادة تنصيب خليفة للمسلمين ولكن في بلد آخر غير تركيا، والإسراع إلى عقد مؤتمر تحت اسم (المؤتمر الإسلامي العام للخلافة)، ونشر الشيخ ***محمد حسين*** وكيل الأزهر السابق مقالا تحدث فيه عن خطأ الكماليون فيما ذهبوا إليه، ودعا المسلمون إلى الإسراع لعقد مؤتمر يقرون فيه أمر الخلافة، وقد كانت مصر في صدارة المترشحين لاحتوائها على الأزهر، وعلى طلاب العلم والعلماء حسب رأيه. وصدر أيضا مقال في مجلة المؤتمر الإسلامي **كرشيد *رضا*** بين فيه أهمية هذا المؤتمر لأنه أول مؤتمر إسلامي يشترك فيه العلماء من كل الأمم الإسلامية لبحث

[1] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 1997، ص14.

[2] صلاح زكي أحمد، **أعلام النهضة العربية الإسلامية في العصر الحديث**، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ط1، 2001، ص 141.

[3] حمد بن صادق جمال، **اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر في مصر**، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 1994، ص 575.

قضية مهمة وهي قضية الخلافة"[1] وفي ظل هذه الأوضاع المتأزمة والنشاط الواسع والقلق الذي يعيشه المسلمون حيال سقوط الخلافة أصدر الشيخ **علي عبد الرازق** هذا الكتاب.[2]

2- والظرف الثاني الذي جعل حجم المعركة التي أثارها هذا الكتاب أكبر من حجم القضايا الفكرية التي نتجت عنه أنه جاء كرد فعل ضد الملك فؤاد الذي كان يطمح لتولي هذا المنصب ويحكم مصر حكما استبداديا بواسطة وزارة من حزب الاتحاد وحزب الأحرار، فرفض **علي عبد الرازق** هذا التنصيب من خلال كتابه "الإسلام وأصول الحكم"[3].

يتّضح مما تقدم أن كلمات الكتاب ومحتواه كانت ذات أهداف سياسية قبل أي هدف في البحث الديني خاصة وأن قضية الخلافة المنهارة كانت تشغل بال الجميع، وأن الظروف المحيطة به هي التي كانت وراء الجدل والمعركة التي أثارها ذلك الكتاب.

ب ـ الضجة التي أثارها "كتاب الإسلام وأصول الحكم".

عندما يعرف **علي عبد الرازق** فثمة عمل فكري هام يقترن باسمه وهو كتاب " الإسلام وأصول الحكم" الذي صدر في أفريل 1925"[4]، وقد حاول فيه أن يثبت أن الخلافة ليست أصلا من أصول الإسلام وأن هذه المسألة دنيوية سياسية أكثر من كونها مسألة دينية، وأنها من مصلحة الأمة مباشرة ولا وجود لبيان في القرآن أو في السنة النبوية ينص على إقامتها وأن الرسول لم يكن

[1] جمال عبد الهادي وآخرون، **الدولة العثمانية أخطاء يجب أن تصحح في التاريخ**، ج2، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط1، 1993، ص100 ـ 101.

[2] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 16.

[3] المرجع نفسه، ص 17.

[4] صلاح زكي أحمد، **أعلام النهضة العربية في العصر الحديث**، مرجع سابق، ص139.

رئيس دولة بل صاحب رسالة عالمية روحية، لذلك اعتبره البعض أنه خير دليل للغزو الغربي الموجه للإسلام والمسلمين لأنه جعل الإسلام كالمسيحية مجرد دعوة دينية"[1].

أثار هذا الكتاب من الضجة والمعارك ما لم يثره كتابا غيره فقد اعتبره المفكرين والدارسين من الكتب النادرة التي أفلحت في أن تهز الحياة الفكرية في العالم الإسلامي خلال النصف الأول من القرن العشرين، وكان من الطبيعي أن تهب في وجه المؤلف عواصف هوجاء من كل الاتجاهات الدينية والسياسية والاجتماعية، فقد شغل موضوع هذا الكتاب الصحف والمجلات والرأي العام، وكان حديث العامة والخاصة في الطرقات والمقاهي والنوادي"[2]، فلم تعرف الطباعة كتابا أثار من الجدل مثلما أثاره كتاب الإسلام وأصول الحكم"[3]، وما زاد من حساسية الموقف أنه لم يصدر عن شخص عادي وإنما صدر عن عالم من الأزهر وقاضي شرعي له من المعرفة الدينية ما يكفي لأن يكون من المدافعين عن الإسلام لا من المعارضين له"[4]. ونتيجة لتلك الآراء التي محورها **علي عبد الرازق** في كتابه تعرض للمحاكمة من طرف هيئة الأزهر بإجماع أربعة وعشرين عالما، ووجهت الهيئة إلى **علي عبد الرازق** سبعة تهم"[5]، وهي:

ـ جعل الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ في أمور الدنيا.

---

[1] حمد بن صادق جمال، **اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر في مصر**، مرجع سابق، ص 561.

[2] محمد كامل ظاهر، **الصراع بين التيارين الديني والعلماني**، دار البيروني للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1994 ، ص244.

[3] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص12.

[4] المرجع نفسه، ص27.

[5] تقي الدين السيد، **رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم**، مطابع الأقسرت، شركة الإعلانات الشرقية، مصر، د ط، 1424، ص10.

ـ الدين لا يمنع من أن جهاد النبي صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك لا في سبيل الدين ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين.

ـ نظام الحكم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان موضوع غموض واضطراب ونقص وموجبا للحيرة.

ـ مهمة النبي كانت بلاغا للشريعة مجردا من الحكم والتنفيذ.

ـ إنكار إجماع الصحابة على وجوب نصب الإمام وعلى أنه لا بد للأمة ممن يقوم بأمرها في الدين والدنيا.

ـ إنكار أن القضاء وظيفة شرعية.

ـ حكومة أبي بكر والخلفاء الراشدين كانت لا دينية.

فبناء على هذه الأسباب حكموا عليه بإخراجه من زمرة العلماء ومحوا اسمه من سجلات جامع الأزهر والمعاهد الأخرى وطرده من وظيفته عمومية دينية أو غير دينية"[1].

صدر هذا الحكم بدار الإدارة العامة للمعاهد الدينية يوم الأربعاء 22 محرم سنة 1344هـ الموافق لـ 12 أوت سنة 1925"[2].

[1] تقي الدين السيد، **رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم**، مرجع، سابق، ص 11 ـ 12.

[2] المرجع نفسه، ص46.

ثانيا: موقف علي عبد الرازق من الخلافة

1-هدم فكرة الخلافة.

حاول **علي عبد الرازق** من خلال كتابه "الإسلام وأصول الحكم" هدم فكرة الخلافة في الإسلام، و التي يعرفها على أنها" رياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم"[1]، وتبيين عدم جدواها وعدم وجوبها كنظام سياسي للمسلمين، فحسب رأيه أن القول بإقامة الخلافة في الإسلام على أنها فرض هو فرض لا وجود له في كتاب الله ولا في السنة النبوية، ولو كان هناك دليل لاستدل به هؤلاء العلماء لتثبيت رأيهم، ولو كان هناك أشبه بدليل فقط ليستخدمو ه ووظفوه لأن هؤلاء المتزعمين لضرورة الخلافة في الإسلام يودوا أن يخلقوا الأدلة للدفاع عن فكرة ضرورة الخلافة للمسلمين، إلا أنهم عجزوا عن إيجاد أدلة تؤيد موقفهم في كتاب الله لذلك لجأوا إلى الإجماع، كما لجأوا إلى القياس وأحكام العقل"[2]. وبعد هذا لجأ المؤلف إلى توضيح المعنى الحقيقي لبعض الآيات القرآنية التي استدل بها هؤلاء المناصرين فقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا﴾[3]، لكن **علي عبد الرازق** فسر الآية بمعنى آخر حيث يقول " هناك بعض الآيات من القرآن كنا نحسب من الحق علينا أن نبين لك حقيقة معناها حتى لا يخيل إليك أنها تتصل بشيء من أمر الإمامة ... ولكنا لم نجد من

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مطبعة مصر، القاهرة، ط3، 1925، ص02.

[2] المصدر نفسه، ص13 ـ 14.

[3] سورة النساء، رقم الآية 8.

يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات دليلا، ولا من يحاول أن يتمسك بها لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها"[1]، فقد فسر المؤلف (أولي الأمر) هم أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عهد الصحابة من بعده ويندرج تحتها أيضا القضاة وعلماء الشرع، "فتلك الآية وغيرها تدل على أن بعض المسلمين فقط ترجع إليهم الأمور، ولا أساس لفكرة إقامة إمام يترأسهم وينوب عن أمورهم الدينية والدنيوية"[2].

من خلال ما تقدم يمكن القول أن هذا هو الدليل الأول في نقده لنظرية الخلافة التي أثبتها الجمهور بوجوبها، إذ يرى **علي عبد الرازق** أنه في الواقع ليس هناك نص صريح في القرآن الكريم صدر منه وجوب الخلافة، فالآية التي قدمها الجمهور كما سبق إنما دلت على أن للمسلمين قوما منهم ترجع إليهم الأمور، إننا نعرف تفصيل كل شيء في هذا الدين فلما لا نجد ذكر في أمور تلك الخلافة أو الإمامة.

ثم انتقل بعدها إلى نفي الدليل الثاني المتمثل في السنة النبوية فهي أيضا أهملت فكرة وجوب إقامة خلافة ولم تتعرض لها، ولو أن العلماء وجدوا الدليل في السنة النبوية لتستدلوا به قبل الرجوع إلى الإجماع، وقد حاول هؤلاء المناصرين إيجاد دليل في السنة ومنهم **رشيد رضا**. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة الجاهلية"[3]، وهذا الحديث وغيره من الأحاديث التي يودون الرجوع إليها لم تتضمن إقامة الإمام على المسلمين أو

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص14.

[2] المصدر نفسه، ص 14.

[3] مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ج 12، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث، بيروت، د ط، د ت، رقم الحديث 4740، ص186.

وجوب الخليفة، وأن الأحاديث والأدلة المستخدمة لا أساس لها، وأنها في حقيقة الأمر لا ترمي إلى ذلك وإنما هم الذين فسروها حسب ذلك وهي معاني مستحدثة أيهم الذين استحدثوها ونسبوها إلى الإسلام، وقد أراد تجاوز ذلك لأن المزيد من البحث يفتح له المزيد من الآفاق الواسعة والجدل الكثير، فيقول أن "الأئمة وأولي الأمر إنما معناها حكومة الخلافة، إلا أننا لا نجد في تلك الأحاديث التي زعموها وافترضوها ما يبرر موقفهم وصحة قولهم"[1]، وقد استدل **علي عبد الرازق** لتثبيت رأيه بالمسيح عيسى بن مريم حين تكلم عن حكومة القياصرة فقد أمر بأن يعطي ما لقيصر لقيصر، ولم يعترض عيسى عليه السلام بأن تلك الحكومة القيصرية من شعائر الله تعالى وأن الدين المسيحي لم يتعرض لها أو نص عليها، وحتى الناس من بعده لم يتخذوا ما قاله عيسى عن ذلك القيصر ذريعة أو حجة"[2]. ومن خلال ما تقدم يمكن القول أن حكومة القياصرة هي حكومة سياسية دنيوية وأن عيسى عليه السلام عندما تكلم عن حكومة القياصرة لم يحدد قيامها بدافع الدين أو الشرع وحتى الناس لم يتخذوا كلامه ذريعة من أجل إقامة الحكومة ونسبها إلى الدين، وأراد **علي عبد الرازق** من هذا الدليل التاريخي توضيح فكرة مفادها أن الحكومة لا علاقة لها بالدين وأنه لا يجب إرجاع كل شيء إلى الشرع ولو كان الدين نص على شيء لنص عليه واضحا كبقية الأمور الأخرى دون الرجوع إلى التأويل والتحليل من أجل إيجاد شيء غير موجود حسب ما نزيده ونرضاه، وإنما تفسير الأمور بموضوعية وحسب ما هي عليه في حقيقتها. كما أن طاعة الإمام حسب رأيه لا تعني بالضرورة إقامة إمام أو خليفة، ويستدل **علي عبد الرازق** ببعض

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص ص16 ـ 18.

[2] المصدر نفسه، ص18.

الأمور التي أمرنا الله ورسوله بطاعتها دون إقامتها فيقول " إذا كان صحيحا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أمرنا أن نطيع إماما بايعناه فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا المشترك عاهدناه وأن نستقيم له ما استقام لنا، فما كان ذلك دليلا على أن الله تعالى رضي الشرك ولا كان أمر ه تعالى بالوفاء للمشتركين مستلزما لإقرارهم على شركهم ... وكثيرا ما ذكر الله تعالى الطلاق والاستدانة والبيع والرهن وغيرها، وشرع لها أحكاما فما دل ذلك بمجرده على أن شيئا منها واجبا في الدين ولا على أن لها عند الله شأنا خاصا، فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة وتكلم عن طاعة الأمراء، وشرع لنا الأحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد فهمت وعرفت"[1].

ومن خلال ما تقدم يتضح أن تشريع الأحكام في الدين والإشارة إليها لا يفسر بالضرورة وجوبها مثل الطلاق، البيع، والرهن، ولا يفسر أيضا أنها محمودة عندالله، وإذا كان الرسول قد تطرق لبعض الأمور كالبيعة والحكم والحكومة، وتكلم عن طاعة الأمراء وشرح لنا الأحكام في ذلك فإنها تدل على بيان أمور وقواعد وتوضيحها لكي لا يضل المسلمون، وليست واجبة ويجب إقامتها وهذا حال الخلافة لذلك لا يجب على المجتهدين والمفسرين الانحياز إلى وجوبها إلا إذا كانت واضحة في الشرع، فوجوب الأمر مشرعا ليس كتفسيره وبذلك أراد **علي عبد الرازق** نفي فكرة الخلافة وأن بعض الكلمات الدالة على إقامة خليفة هي ليست حجة يستند إليها من أجل إقامة خليفة للمسلمين. وبعد ذلك انتقل **علي عبد الرازق** إلى نفي فكرة الخلافة بالإجماع لأن هؤلاءتزعموا وجود دليل بالإجماع تواتر ه المسلمين، فبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم دون

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، 19 ـ 20.

الحسم في أمر الحكم خلت الأمة الإسلامية لأول مرة من إمام أو حاكم يقوم عليها فقام أبو بكر بخطبته الشهيرة قائلا " إلا أن محمد قد مات ولا بد لهذا الدين من يقوم عليه، ومن ذلك الحين والمسلمون يتواترون نصب الإمام إلى وقتنا هذا، وإذا اعتبر الإجماع حجة شرعية فبماذا يفسر الاختلاف حوله؟، وبهذا فالإجماع حول قضية الخلافة لا مجال لقبوله في كل الأحوال سواء كان إجماع الصحابة أو إجماع التابعين، أو إجماع المسلمين، أو حتى العلماء"[1]. ثم بعد ذلك انتقل إلى البحث في علوم المسلمين والقول بأن حظ المسلمين كان أسوء في العلوم السياسية والدليل على ذلك عدم وجود مترجم أو مؤلف في ذلك العلم ولا وجود أيضا لبحوث في السياسة أو أنظمة الحكم على السواء إلا القليل جدا رغم وجود حوافز تساعدهم على ذلك كالكتب والدراسات اليونانية حول هذا المجال (مجال السياسة)، وبالرغم من ولع المسلمين بفلسفة اليونان فقد لقبوا أرسطو بالمعلم الأول، إضافة إلى أن المسلمين قد تألقوا في مختلف العلوم والفنون في تلك الفترة (العصر الذهبي) ما عاد السياسة، ويرجع **علي عبد الرازق** السبب في ذلك القصور إلى الخلافة وقيامها على القوة والغلبة وضغطها على حرية العلم وكرههم لذلك العلم لما له من خطر على سلطتهم وخوفا من قيام معارضة ضد نظامهم الاستبدادي، وعلى الرغم من وجود نوع من المعارضة في الصدر الأول إلا أن نظام الخلافة كان محصنا بالقوة المسلحة"[2]، وبعد ذلك يقرر أن الخلافة تقوم في أساسها على البيعة الاختيارية ورغبة أهل الحل والعقد من المسلمين، إلا أن المتبع للتاريخ الإسلامي يرى عكس ذلك فالخلافة دائما تقوم على القوة وتقترن بالسيف ولما كانت

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام و أصول الحكم**، مصدر سابق، ص20 ـ 21.

[2] المصدر نفسه، ص ص22 ـ 24.

هذه القوة نادرة الاستعمال خيل للعامة عدم وجودها وهي ليس عماد الخلافة فيقول " ... القوة المسلحة التي هي دعامة الخلافة، لا تكون ظاهرة الوجود محسوسة للعامة، فلا تحسبن ذلك شذوذا عما قررنا فإن القوة موجودة حتما وعليها يرتكز مقام الخليفة..."[1]، ثم يضيف: بأن المسلمين لا يرضون الخضوع لغير الله فكيف يخضعون للملك؟ ويجيب عن سؤاله هذا بأنهم يخضعون له خوفا منه وتحت تأثير السيف، كما أن الخلفاء يطمحون دائما للسلطة وينتهكون في سبيل ذلك كل الطرق والأساليب كانت معارضة للدين أو العقل أو موافقة لهما ويورد قصة بيعة يزيد للبرهنة على رأيه فيقول " حيث قام أحد الدعاة إلى تلك البيعة خطيبا في الحفل فأوجزه البيان في بضع كلمات لم تدع لذي إربة في القول جدا ولا هزلا، قال أمير المؤمنين هذا وأشار إلى معاوية فإن هلك فهذا وأشار إلى يزيد فمن أبي فهذا وأشار إلى سيفه"[2]، ويعقب عليها بأن الخلافة وراء القوة والقهر وتدفع المرء للاستبداد والظلم والعدوان وأن مقام الخلافة مقام تطمح إليه كل النفوس إزاء منصب سامي كمنصب الخلافة، فكثير ما يدفع بالمرء إلى إراقة الدماء واستعمال السيف وما من شيء في هذه الدنيا يسبب الظلم والعدوان كمنصب الخليفة، وإذا أرادوا هؤلاء الملوك بالخلافة ما أراده هؤلاء الفقهاء كان صحيحا حسب نظره، إذ أن إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية يتوقفان على الخلافة بمعنى الحكومة في أي صورة كانت، لكن هؤلاء الملوك والخلائف أرادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص من الحكم الذي يعرفونه هم، وحجتهم في ذلك قاصرة، فشعائر الله تعالى ومظاهر الدين لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة، فصلاح المسلمين في

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص26.

[2] المصدر نفسه، ص27.

دنياهم لا تتوقف على إقامة خليفة، فالأمور الدينية لا علاقة لها بالأمور السياسية لذلك لا جدوى من إقامة خلافة للمسلمين"[1].

يتضح مما سبق أن **علي عبد الرازق** أراد توضيح عدم جدوى إقامة حكومة أو ما يسمى بالخلافة، فمن الناحية العقلية كانت عائق أمام المسلمين خاصة في العلوم السياسية ولذلك فلا وجود لكتب سياسية أو في مجال السياسة وذلك كله يرجع إلى قوة وحدة السيف الذي تعتمد عليه، وأن الحكومة السياسية تختلف عن الخلافة فالمسلمون يحتاجون إلى نظام سياسي مهما كان نوعه مثله مثل بقية الشعوب، إذ أن كل أمة متمدنة لها نظام سياسي مهما كان نوعه استبدادي، بلشفي، أو جمهوري، ومهما كان دينها ومهما اختلفت أجناسها، أما الخلافة فلم تعد صالحة كنظام سياسي للمسلمين خاصة وأنها أصبحت قائمة على الظلم والاستبداد والقهر.

2 ـ رسالة الرسول دينية وليست سياسية

بحث فيها **علي عبد الرازق** في الأمور التي تتعلق بحكومة الإسلام وتحديدا في القضاء حين صرح أن القضاء في زمن النبي صلى الله علية وسلم كان مبهما وغامضا وأن البحث والغوص فيه يحول دون الوصول إلى رأي مفيد يتوافق مع العلم فيقول في هذا المعنى " يصعب معهما البحث ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأي ناضج يقره العلم وتطيب به نفس الباحث"، كما أن هذا القضاء حسب رأيه كان موجودا في عصر النبي كما كان موجودا من قبل ويعني به الفض في النزاعات، فعندما كانت ترفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات كان يفصل فيها

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص ص29 ـ 36.

ونتيجة غموض ذلك القضاء لم يكن من السهل على الباحث معرفة هل ولى الرسول صلى الله عليه وسلم أحدا غيره القضاء أم لا؟ وذلك بسبب اختلاف الرواة لحادثة واحدة وتعدد وجهات النظر حولها لذلك لا يمكن الاستنباط من ذلك القضاء الذي كان في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم لأن الذي نقله لم يعطي صورة بينة هذا وإن وجد أصلا نظام قضاء بالمعنى الصحيح في ذلك العصر"[1]، والحديث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وما يتصل به من الأحاديث والأخبار يدفعنا إلى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الإسلامية أيام الرسول صلى الله عليه وسلم وفي كيفية تدبير الملك الإسلامي، ثم يتساءل قائلا " هل جمع النبي محمد صلى الله علية وسلم بين الرسالة والملك أو أن مهمته انحصرت كلها في الرسالة فقط؟ وهل كان تأسيسه للملكية الإسلامية وتصرفه في ذلك الجانب شيئا خارجا عن حدود رسالته؟ أم كان جزءا مما بعثه الله له وأوحى به إليه"[2]، ويجيب **علي عبد الرازق** بأن البحث فيما إذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم ملكا أو لا فيقول "وإن كان له عمل خارج وظيفة الرسالة ليس خطر على الدين ولأنه لا يكفر الباحث ولا يزعزع إيمانه. ورغم خطورته إلا أنه لا يمس الدين في أي جانب من الجوانب، وهذا البحث جديد في الإسلام ولم يتطرق إليه الباحثون من قبل على الوجه الصريح"[3]، وينفي ما إذا كان هذا البحث بدعة أو شذوذا فيقول " أن يذهب باحثا إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكا، وليس بدعا ولا شذوذا أن يخالف في ذلك مخالف، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحثها، واستقر لهم فيها مذهب، وهو أدخل في باب

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام أصول الحكم**، مصدر سابق ، ص40 ـ 41.

[2] المصدر نفسه، ص46 ـ 47.

[3] المصدر نفسه، ص48 ـ 49.

البحث العلمي منه في باب الدين فأقم ولا تخف، إنك من الآمنين"[1]. ثم نفى بعد ذلك ما قاله **ابن خلدون** من أن الإسلام دون غيره من الملل جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالعقل لأن حسب رأيه الرسالة غير الملك لأن الرسالة شيء والملك شيء آخر، فالتاريخ يبين أن الملوك ليسوا رسل، كما أن معظم الرسل لم يكونوا ملوكا، ويستشهد على ذلك ببعض الرسل فقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية وزعيم المسيحيين ومع ذلك كان يدعوا الإذعان لقيصر ويؤمن بسلطانه، وكذلك "يوسف بن يعقوب" عليه السلام كان عاملا من العمال في دولة الريان بن الوليد فرعون مصر، ثم انتهى إلى أن معظم الرسل اختصوا بالرسالة لا الملك إلا البعض القليل منهم جمعت فيهم تلك الصفتين"[2]. ثم يعود **علي عبد الرازق** إلى طرح سؤال في منتهى الدقة وهو " هل كان محمد صلى الله عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك؟"[3]، ثم يجيب بأن الشائع بين الناس والعلماء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكا ورسولا وأن تلك الدولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم، فمسألة الجهاد لازمت النبي، فقد حارب المخالفين والخارجين من قومه ثم فتح بلادهم وأخذ أموالهم ولا شك في أنه قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب واستعد للانسياب بجيشه في أقطار البلاد[4]. من أول وهلة يظهر أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوةإلى الدين وإنما لتثبيت السلطان وتوسيع الملك، ودعوة الدين دعوة إلى الله تعالى، وقوام تلك الدعوة لا يكون إلا البيان وتحريك القلوب بوسائل للتأثير والإقناع، أما القوة والإكراه فلا يتناسبان مع الدعوة، فقد

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق ، ص49.
[2] المصدر نفسه ، ص50 ـ 51.
[3] المصدر نفسه، ص51.
[4] المصدر نفسه، ص51.

استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك في سبيل توسيع البلاد الإسلامية وليس في سبيل الدعوة، وهذه الصفة يختص بها الحكام والسلاطين، ولا تقوم الحكومة ألا على السيف وبحكم القهر والغلبة فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوي ومعناه"[1] ونظرا لازدواجية السياسة والدين في شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم اعتقد الناس أن الحكومة أيضا من الشرع، وبذلك انتهى إلى ضرورة إقامة خلافة نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم لذلك يجب أن لا يأخذ الناس بما جاء به الرسول في الحكم لأنه خارج عن دعوته، فالحكومة و الملك غرضان من أغراض الدنيا ولا يتعلقان بالدين سواء من بعيد أو من قريب، فرسالة الرسول صلى الله عليه

انتهت بموته، وعلى العلماء اكتشاف بعض الحقائق المبهمة حول هذا الموضوع و فهمها فهما صحيحا"[2].

مما تقدم يمكن القول أن تأسيسه (الرسول صلى الله عليه وسلم) للدولة ليس جزءا من رسالته وقد انصب بحث علي عبد الرازق في فصل الدين عن الدولة حيث يرى أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام وخارج حدود رسالته، والجمع بين الدين والدولة لا أصل له في الشرع ولا نجد سندا نستدل به ما إذا كان رسول الله قد أسس دولة سياسية أو شرع في تأسيسها وأن فكرة ازدواجية الرسالة والسياسة هي فكرة شاعت عند المسلمين لكن لا أساس لصحتها فقد توارثتها الأجيال لأن جهاد النبي لم يكن من أجل الدعوة وإنما من أجل توسيع الملك. كما يرى

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص ص52 ـ 55.

[2] المصدر نفسه ص57 ـ 58.

علي عبد الرازق أن ازدواجية الرسالة والملك عند الرسول بمثابة ثغرة وعقبة لا يمكن التخلص منها لذلك فإن المذهب الوحيد للتخلص منها يتمثل في اهتمام الرسول بالدعوة الدينية فقط، وفي هذا يقول " القول بأن الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين لا تشوبها نزعة ملك ولا دعوة لدولة، وأنه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة وأنه صلي الله عليه و سلم لم يقم بتأسيس مملكة بالمعنى السياسي لهذه الكلمة بل كان رسولا كإخوانه السابقين من الرسل، وما كان ملكا ولا مؤسس دولة ولا داعيا إلى الملك"[1]، **فعلي عبد الرازق** هنا ينبه إلى فصل الحكومة والسياسة عن الدين، والدعوة هي العائق أمامنا وأن الزعامة الدينية غير الزعامة السياسية فهما مختلفان كل الاختلاف، ويضيف أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم متميزة عن غيرها من الرسل كونها موجهة للعالمين وليس لقوم أو فئة معينة، ومن هذا فإن نظام الإسلام وشرائعه لا يمثل الحكومة ولا النظام السياسي، لذلك يفرق **علي عبد الرازق** بين النظامين السياسي والديني، فولاية الرسول على قومه ولاية روحية منشؤها إيمان القلب وخضوعه خضوعا صادقا تاما يتبعه خضوع الجسم، أما ولاية الحاكم فهي ولاية مادية تعتمد على إخضاع الجسم ولا تتصل بالقلوب فهي بذلك دنيوية صرفة تختلف عن الدين"[2]. وبعدها يلتفت **علي عبد الرازق** إلى بعض الكلمات التي تستعمل استعمال المترادفات و مرة أخرى استعمال المتغايرات وما ينشأ عن ذلك من اختلاف في النظم واضطراب في الحكم، ومن تلك الكلمات يذكر: ملك، سلطان، حاكم، أمير، خليفة، دولة، حكومة...الخ، ثم يتساءل: هل كان للرسول صلى الله عليه وسلم صفة غير

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص64 ـ 65.

[2] المصدر نفسه، ص ص65 ـ 69.

صفة الرسالة؟ ، وهل يصح أن يقال أنه أسس فعلا أو شرع في تأسيس دولة؟ ومن هذا السياق فإن الملك لا حرج في تسميته خليفة أو سلطان أو أمير أو ما شئت، فمعناه الحاكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية، أما لفظ الحكومة والدولة والسلطنة والمملكة فهي نفس كلمات علماء السياسة مثل kingdon، stat، govmmant، وبالتالي فإن الوحدة الدينية التي نشأت عن دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلق عليها لفظ دولة لكن هي في حقيقتها ليست دولة ولا علاقة لها بالسياسة وإنما المسلمون هم الذين لقبوه بالملك أو الخليفة أو السلطان، ولا ينبغي الوقوف عند تلك الكلمات وإنما الوقوف عند هذا لمعنى كما يحدده"[1]. بعدها انتقل **علي عبد الرازق** إلى نفي صفة الملك عن النبي صلى الله عليه وسلم بالأدلة الشرعية فيقول " ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي لم يكن له شأن في الملك السياسي وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان، قال تعالى ﴿ من أطاع الرسول فقد أطاع الله، ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا﴾[2]، وأيضا قوله تعالى ﴿ وكذب به قومك وهو الحق، قل لست عليكم بوكيل، لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون﴾[3] وقوله تعالى ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها وما أنا عليكم وكيل﴾[4]، القرآن كما ترى يمنع صريحا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم وكيلا ولا جبارا... ومن لم يكن وكيلا ولا جبارا فليس بملك لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت بسلطان

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام أصول الحكم**، مصدر سابق، ص69 ـ 70.

[2] سورة النساء، رقم الآية 02.

[3] الأنعام، رقم الآية 03.

[4] سورة يونس، رقم الآية 06.

غير محدد"[1]، والدليل الثاني الذي نفى به صفة الملك عن النبي صلى الله عليه وسلم هو الحديث النبوي "حيث جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة، فقال صلى الله عليه وسلم هون عليك فإني لست بملك ولا جبارا وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد"[2].

مما تقدم يتضح أن **علي عبد الرازق** أراد الوصول إلى فكرة مفادها أن النبي صلى الله عليه وسلم ليس ملكا ولم يختص بصفة الملك، وأن دولته هي دولة دينية خاصة لا شأن لها بنظام الحكم والسياسي الذي يلزمه المسلمين لأن الدولة التي يريدونها هي دولة سياسية لا علاقة لها بالدين، كما أن القارئ لو عاد إلى العصر النبوي فإنه لا يجده يحتوي على نظام سياسي بالمعنى السياسي الذي يحتوي على قضاة ودواوين وولاة... الخ وإنما هو في حقيقته نظام ديني تأسس وفق تعاليم الدين للوصول إلى غاية معينة تتمثل في نشر الدعوة الإسلامية لا غير، لذا لا يجب الأخذ به وإنما يجب فصله عن الحياة الدنيوية لأن لا علاقة لها بالدين فالسياسة والدين أمران مختلفان وقد استدل على ذلك بالقرآن الكريم والسنة النبوية لتثبيت رأيه ولنفي صفة الملك عن النبي صلى الله عليه وسلم[3].

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام أصول الحكم**، مصدر سابق ، ص71 ــ 72.

[2] ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، ج2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د ت، رقم الحديث3391ص1100.

[3] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص71 ـ 72.

3 ـ حقيقة الخلافة عبر العصور.

اعتبر **علي عبد الرازق** الدين الإسلامي رسالة عالمية لم يخص بها الله تعالى أحد ولم يميز بها أيا كان، فكل الناس سواسية فلم يميز بها أمة عن غيرها، وهذه الرسالة يحملها رسول واحد اختاره الله تعالى لتبليغها وقد خص بها محمد صلى الله عليه وسلم، ورغم الاختلافات التي كانت سائدة فيما يتعلق بالوحدات السياسية إلا أنها اجتمعت في زمنه تحت راية الإسلام، وتلك الوحدة العربية في زمنه صلي الله عليه وسلم لم تكن دعوة سياسية وإنما هي وحدة الإيمان والمذهب الديني، فنظام الإسلام وشرائعه ليست مظهرا للحكومة ولا أسلوبا للحكم السياسي ولا نظاما من أنظمة الدولة المدنية وتلك التشريعات ما هي إلا جزءا بسيطا من دولة مدنية ذات أصول سياسية وقوانين"[1]، وقد لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى من غير أن يسمي أحدا يخلفه من بعده، ولم يشر إلى شيء يسمى دولة إسلامية أو عربية طوال حياته وقد أدى رسالته كاملة دون ترك أي غموض أو إبهام إلا في مجال إنشاء دولة أو قيام خليفة، فلو كان من عمله إنشاء دولة لما ترك أمر تلك الدولة مبهما وغامضا لدى المسلمون وتركهم في حيرة من ذلك الأمر، وعدم تحديده وتفصيله في أمر تلك الدولة، يفسر بأنها دنيوية صرفة ولا يختص الدين بها وإنما هي من شأن المسلمين ومتعلقة بالأمور المدنية السياسية فقط"[2]، ثم يضيف بأن كل الذين تزعموا أو حكموا المسلمين من بعده وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين كانت زعامتهم مدنية وسياسية وليست دينية، ودليل ذلك أبو بكر الذي كان أول من أطلق على نفسه لقب خليفة، وبيعته هي بيعة سياسية

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص،ص81 ـ 84.

[2] المصدر نفسه، ص87.

مدنية، ونظامه نظام دنيوي بالاجتهاد لا وجود له في الشرع والدين، وحكومته حكومة مدنية لأنها عرفت الوزراء، الولاة، والأمراء...الخ"[1]. وما يفسر أيضا مدنية الدولة وانفصالها عن الدين هو الجدل والاختلاف حول أمر تلك الدولة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، فالشيعة كان رأيهم أن الرسول قد عين علي رضي الله عنه للخلافة، وذهبت طائفة أخرى إلى أن الرسول قد استخلف أبي بكر رضي الله عنه، فهذا الرأي في نظر **علي عبد الرازق** تعسفا وليس له وجه صحيح، إذ راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فلم نجد فيها ما يعلل ذلك، كما أن الصحابة اجتمعوا على الاختلاف في بيعة أبي بكر وهذا ما يقودنا إلى القول أن الدولة أو الحكومة بعد النبي هي حكومة سياسية لا علاقة لها بالدين أو برسالة النبي"[2]. وعليه فإن **علي عبد الرازق** قد نفى فكرة الخلافة بعد الرسول وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بها وما إن انتهت رسالته وانتقل إلى الرفيق الأعلى حتى انقسم المسلمون إلى طوائف وتعددت وجهات النظر حول إقامة خليفة أو من يخلف النبي لذلك كانت بيعة أبي بكر بيعة سياسية ملكية منفصلة عن الدين وبدأت طوابع الدولة الحديثة تظهر، وقامت كما تقوم الحكومات السياسية على القوة والسيف وهذا ما يعلل أن المسلمون إنما يقدمون على أمر دنيوي.

يقول **علي عبد الرازق** " كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس حتى يتخذوا من الدين دروعا تحمي عروشهم وتذود الخارجين عليهم، ومازالوا يعملون على ذلك من طريق شيء، وما أكثر تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق ، ص ص 92 ـ 95.

[2] المصدر نفسه ، ص88.

طاعة الله وعصيانهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك"[1]، لذلك اعتبر **علي عبد الرازق** أن طاعة الإمام من طاعة الله هي فكرة خاطئة روج لها السلاطين والحكام ليحاربوا الخارجين عليهم وليتخذوا من الدين ذريعة يحموا بها عروشهم وملكهم حتى أوهموا الناس بوجود طاعة الإمام وعدم الخروج عليه لأن طاعته عبادة، وتوارثت الأجيال ذلك الخطأ وصولا إلى عصرنا هذا، وبعدها انتهى **علي عبد الرازق** إلى توضيح الأخطاء الجسيمة الناجمة عن نظام الخلافة في تفكير المسلمين ووعيهم السياسي، وبيان كيفية أن الخلفاء والسلاطين استبدوا بالمسلمين وحجبوا عنهم نور الحق، وأذلوهم باسم الدين، وحرموا عليهم البحث في أمورهم الدنيوية وبذلك أصبحوا لا يرون وراء الدين مرجعا، ونتج عن ذلك الجمود وموت التفكير والبحث العلمي لدى المسلمين مما أدى إلى تخلف العرب وأصبحوا يعيشون على الماضي والتمسك به دون البحث في الحاضر وإيجاد حلول لمشاكلهم التي يعانون منها، وسبب كل ما تعانيه البلاد العربية اليوم من تخلف وتقهقر يرجع إلى نظام الحكم العتيق (الخلافة) الذي توارثه المسلمون، لذلك دعا إلى التحرر منه والبحث عن نظام بديل وهو النظام الحديث الذي يتعقل بالحياة الدنيوية ولا علاقة له بالدين"[2]، لأنه في نظره كما يقول " لا شيء في الدين يمنع المسلمون أن يسابقوا الأمم الأخرى في علوم الاجتماع والسياسة كلها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه، وأن

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ، ص102.

[2] المصدر نفسه، ص102 ـ 103.

يبنوا قواعد ملكهم ونظام حكومتهم على أحدث ما أنتجت العقول البشرية، وأمتن ما دلت تجارب الأمم على أنه خير أصول الحكم"[1].

يتضح مما تقدم أن **علي عبد الرازق** أراد الوصول إلى فكرة مفادها أن الخلافة ليست ضرورية للمسلمين ودعا إلى ضرورة فصل الدين عن الدولة، وبذلك يلح على ضرورة إقامة نظام سياسي مدني مستقل عن الدين وبالتالي الدعوة إلى هدم الخلافة واستدل على ذلك بالأدلة الشرعية لتبرير موقفه، ويظهر من موقفه هذا أنه تأثر بالغرب الذي سادت فيه المسيحية التي فصلت بين الدين والدولة، ويظهر ذلك من خلال المثال الذي استدل به سابقا أي أعطي ما لقيصر لقيصر وما لله لله، فقد ربط تخلف المسلمين بنظام الخلافة، وقيام نظام سياسي كالذي أقامته أوروبا كحل لخروج المسلمين من وضعهم ومسايرة أوروبا، وبذلك الآراء التي اعتبرها البعض غريبة عن الإسلام فتح المجال للنقاش والدراسة لكثير من المفكرين والدارسين بين مؤيد ومعارض وهذا ما سنفصله في الفصل الأخير.

[1] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ، ص103.

الفصل الثالث

إسهامات علي عبد الرازق

وتقييم آرائه

يجمع معظم النقاد والمهتمين بإنتاج **علي عبد الرزاق** أن كتابه "الإسلام وأصول الحكم "يشكل نقطة تحول هامة في تقييم النهضة العربية الحديثة، حيث تطرق إليها من منظور سياسي جديد للأمة الإسلامية، ومنطق الخلاف هنا عمد **علي عبد الرزاق** إلى هدم الخلافة في الإسلام وبيان حقيقتها في التاريخ ونفي ازدواجية السياسة والرسالة للنبي صلى الله عليه وسلم كما بينا في الفصل السابق، خالصا في دراسته وتفكيره إلي أن هذا النظام (الخلافة)غير مناسب لمواكبة التطورات الحديثة.

حيث يسعى الفكر العربي إلى إيجاد النظرية الموضوعية التي تسمح لهم بفهم واقعه فهما موضوعيا. ومن ثمة التأثير في التاريخ ومن هذا المضمون جاءت دعوة **علي عبد الرزاق** لضرورة فصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية وتبني نظام سياسي جديد، هذا ما جعل آراء **علي عبد الرزاق** كمشروع نهضوي يمثل حضور قوي في الخطابات العربية الحديثة والمعاصرة في مقابل فكر نظري نقيض رافضا الفكر الأصولي الإسلامي، هذا ما أدى لأن تكون آراء **علي عبد الرازق** حول الخلافة محل دراسة وجدل من قبل المفكرين، فهناك من أيدوه في آرائه تلك وهناك من انتقده وهذا ما نحن بصدد دراسته في فصلنا هذا معالجين السؤال التالي :

هل استطاع **علي عبد الرازق** بدعوته هذه الوصول لمستوى يجعلها مقبولة ومقنعة كحل للوضع السياسي التي آلت إليه المجتمعات العربية في العصر الحديث ؟

أولا: إسهامات علي عبد الرازق في الواقع

1ـ ضرورة التغيير السياسي للمجتمعات العربية

ساعدت آراء **علي عبد الرازق** من خلال كتابه "الإسلام وأصول الحكم" إلى تقديم للقارئ والمثقف المعاصر تطلعات جديدة، خاصة وأنه أثار من الضجة والمعارك ما يكفي لأن يكون متميز عن غيره من المفكرين لأن آراءه جاءت كرد فعل للظروف السياسية (إعادة نصب خليفة للمسلمين) في عصره، كما أن دراسة هذا الكتاب دراسة متفحصة ومتأملة ساعد مصر للتخلص من نظام كان كبتا على أكتاف أمة مجبرة على تحمل نظام لم ترى فيه من الإيجابيات لحكم يفيد أمة ويحملها على التقدم والتطور، كما ساعدت آراءه الجريئة خاصة وأنها كانت في عصر متمسك بنظام الحكم القديم (الخلافة) حيث استطاع المجتمع المصري بأفكاره تطوير عقلية مجتمعه لما كانت عليه من قبل، واستطاعوا بذلك تجاوز طبيعة العلاقة التي كانت تحكم المجتمع السابق إلى علاقات من نوع جديد تحكم المجتمع الذي جاء بعده، كما ساعدت أيضا الدراسة التقييمية لما يحتويه هذا الكتاب، لمعرفة مكانته في الفكر المصري و العربي، وتكمن أهمية هذا المفكر في حركة الإصلاح والتجديد لفكر الأمة العربية، وأيضا ساعد النقد الهادئ والموضوعي ليس في الوقت الذي صدر فيه وإنما في وقت لاحق لمعرفة الأخطاء والسلبيات التي تغافل عنها لتداركها[1].

[1] محمد عمارة، **الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق دراسة ووثائق**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2000، ص5ـ6.

يتضح مما تقدم أن العودة إلى هذ ا المنتوج الفكري الذي ألفه **علي عبد الرازق** هو الذي ساعد على بلورة الوعي الفكري للمجتمع المصري وإمكانية تغيير الوضع السياسي الراهن، فقد تضمن هذا الكتاب جرأة فكرية جريئة جدا في التاريخ الإسلامي،و استطاع مؤلفه الوقوف ضد أمة بأكملها حتى هيئة الأزهر آنذاك، ومن هذه القوة استلهم المجتمع المصري طاقته لتغيير الظروف السياسية الراهنة، واستطاع الثورة على الحاكم (الذات المصونة كما وصفها المؤلف) التي تربعت على العرش، وقد كان لفكر أو كتاب **علي عبد الرازق**الأثر البالغ في الإصلاح و السير في طريق التجديد والتغيير،وإلى السير على نهجه هو ما قامت به الفئة المثقفة والدارسين المتأملين لآراء هذا المفكر، نتيجة للظروف والعوامل التي كانت قائمة فتعذر على بعض المفكرين التقييم الموضوعي لذلك الكتاب في ذلك العصر، حيث قالوا يومها انه" ما من كتاب ظهر للناس في هذا العهد كانت له آثار كتاب "الإسلام وأصول الحكم"، فهو ولاشك مما يجدر الاطلاع عليه بعد انقضاء هذه العاصفة، وتدبره فبكر ة بعيدة عن الغايات وعن العوامل التي أثارت تلك العاصفة الهوجاء "[1].

يتضح مما نقدم أن المفكرين وقتها تنبؤوا بأن بذور هذا العمل الفكري و الإصلاح الذي قام به بأنه سيثمر لاحقا وليس في الوقت الذي صدر فيه ذلك الكتاب وقتها، حيث غلقوا باب التقييم لهذا الفكر ودراسته من الناحية الفكرية ومن جهة تقييم مفكر لفكر،ولو كانت غير الظروف التي كانت، لأثمرت بّور ذلك الفكر في عصره، كما أنّ الدراسة التقييمية والنقدية هي السّبيل

[1] محمد عمارة، **الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق**، مرجع سابق، ص 5 ـ 6.

لتحقيق الغاية التي لأجلها كتب هذا الكتاب حيث أن لكل عمل فكري غاية يود الوصول إليها، وغاية **علي عبد الرازق** لم تتحقق في عصره وإنما في العصر الذي جاء بعده.

2- بلورة النظام العلماني:

يعتبر **علي عبد الرازق** بكتابه"الإسلام وأصول الحكم" أول مفكر مسلم يسعى إلى زرع العلمانية من العقل الإسلامي وفي واقع المسلمين، ويعتبر أيضا من السّباقين إلى علمنة الإسلام وما جعل هذه المحاولة خطيرة أنها تحت رايات إسلامية وأنها صادرة عن رجل دين من هيئة الأزهر[1].

وقد اعتبرت العلمانية حلا أوروبيا خاصا بمشكل أوروبي فهي أيضا من إنتاج الغرب، ومن دعا إلى العلمانية هم هؤلاء المتأثرين بالغرب لكنهم لا ينتمون إلى المسلمين ولا يتبعون الدّين الإسلامي وهؤلاء هم العلمانيين المسيحيين المقلّدين والمنبهرين بحضارة الغرب، أمثال **شبلي شميل** و**فرح أنطوان**[2].

فجاء **علي عبد الرازق** وتصور العلمانية في الفكر الإسلامي وواقع المسلمين على نفس الوضع الذي كانت عليه المسيحية في أوروبا، واعتبر الحل الأنسب للواقع العربي يماثل الحل الذي استخدمته أوروبا في العصر الوسيطو هو العلمانية، وقد محور أفكاره من خلال كتابه "الإسلام

[1] محمد عمارة، **نقد كتاب الإسلام وأصول الحكم لشيخ الإسلام محمد الخضر حسين**، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، د ط، 1998، ص3.

[2] المرجع نفسه، ص3.

وأصول الحكم"، وبذلك اعتبرت آراء **عبد الرازق** حول فصل الدين عن الدولة، والمناداة بالعلمانية للعالم العربي بمثابة القدوة لهؤلاء العصرانيون الجدد من رجال الفكر المستنير والجسر الذين ينادون من فوقه إلى عملية التشريع في الإسلام،وإلغاء فكرة الخلافة نهائيا وجعلها غير صالحة لزماننا حسب رأيهم، ومن بين هؤلاء العلمانيين النصرانيون الذين ساروا على نفس دربه **طه حسين** من خلال كتابه "مستقبل الثقافة في مصر" الذي رأى من خلاله أن سبيل النهضة هو السير على نهج الأوروبيين[1]، وكذلك المفكر **سلامة موسى** الذي نادى بالمعاصرة للشعب العربي في رأيه أنها لا تحقق إلا بالقطعية في التراث والماضي وجوابه يستند على مبادئ وقيم النهضة الأوروبية ومحور أفكار ها من خلال كتابه "الأدب للشعب"، وكذلك المفكر **حسن حنفي** الذي يرى أن العلمانية بحاجة الإنسان إليها، وبدلا من أن تكون الحضارة العربية مرتكزة على الله يجب أن ترتكز عن الإنسان من خلال كتابة "دراسات إنسانية "، إضافة إلى مفكرين آخرين أمثال **فرج فوده وأحمد خلف الله وفؤاد زكريا** [2]، وبذلك وصلت النهضة العربية في قرنها الثاني (العشرين) إلى العلمانية شبه الكاملة وقد انصب التجديد على محاولة أخذ الطابع الغربي والأسلوب الغربي في تفكيرهم، سواء في التعبير عن الدّين وحصره في أماكن العبادة أو في تحديدهم لمفاهيم الحياة التي يعيشونها[3]، فقد اعتبر هؤلاء العلمانيين الدّين عقبة في طريق التّقدم والتطور ويجب فصله عن مجالات الحياة خاصة عن السياسة، وأن سبيل التّقدم مرهون بتجاوز تلك العقبة (الدّين) فالحجة

[1] محمد حامد الناصر، **العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب**، مكتبة الكوثر، الرياض، ط2،2001، ص153.

[2] محمد كامل الظاهر، **الصراع بين التيارين الديني والعلماني**، مرجع سابق، ص285.

[3] المرجع نفسه، ص،157-158.

الدينية هي التي تقف دائما في وجه كل فكر جديد، ومن المستحيل أن يكون الدين صالح لكل زمان ومكان وأن العلمانية السبيل للتقدم والخروج من الوضع المتأزم للمجتمع العربي[1].

يتضح مما قدم أن **علي عبد الرازق** هو أول علماني في الوطن العربي نادى بفضل الدّين عن الدولة، وما زاد من خطورة موقفه أنه من هيئة الأزهر، وقد سلك كثير من المفكرين نفس مسلكه، فساهم بفتح مجال لهؤلاء المفكرين لتبني النموذج الغربي الذي نادى بفصل الدين عن الدولة في مشروعهم الإصلاحي من أجل مواكبة السباق الحضاري.

ثانيا: تقييم آراء علي عبد الرازق حول مسألة الخلافة

1 ـ علي عبد الرازق وتأييده في مسألة إلغاء الخلافة

أيّد **علي عبد الرازق** في آراءه جملة من المفكرين في ضرورة فصل الدّين عن الدولة، وهدم نظام الخلافة ونذكر منهم: **محمد خلف الله** و**محمد سعيد العشماوي وفؤاد زكريا**، إذ انصبت آراءهم علي إحداث قطعية بين الدين والسياسة وأن نظام الخلافة لم يعد يصلح كنظام سياسي للمسلمين وأهم الأفكار التي أيدوها نلخصها فيما يأتي:

أ ـ هدم فكرة الخلافة في الإسلام

يرى **خلف الله** أن القرآن الكريم لم ينص على كيفية قيام الخلافة وبناء الدولة وكيف يكون رئيس تلك الدولة، واختلاف الصحابة خير دليل على عدم وجود نص، وكذلك تعدد وجهات النظر

[1] محمد النواهي، **نحو ثورة الفكر الديني**، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2010، ص99.

في طريقة تعيين الخليفة يفسر غياب دليل شرعي يستندون إليه فالطريقة التي عين بها أبي بكر رضي الله عنه تختلف عن الطريقة التي عين بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وبالتالي نظام الخلافة هو نظام مدني من شأن الناس ولا دخل لتعاليم القرآن فيه، لذلك يجب أن نميّز نوعين من القانون القانون الذي يقوم على بناء الدولة، والقانون الذي يحدد علاقات الناس مع بعضها البعض، القانون الأول هو قانون وضعي أما القانون الثاني فهو قانون الشريعة الإسلامية[1]، كما يرى أيضا أن نظام الحكم في الإسلام نظام مصدره الاجتهاد وليس النص وعلى الجماعات الدّينية ترك هذه القضية للمجتهدين لتكون محل اجتهاد جديد، لأن الفكر السّياسي في نظام الحكم هو فكر بشري خالص وتستطيع المؤسسات العلمية مثل علماء السياسة الاجتهاد فيه[2]، وهذا أيضا ما ذهب إليه **سعيد العشماوي** في كتابه" الإسلام السياسي" أن القرآن الكريم لم يتضمن أية آية تتعلق بالحكم السياسي أو تحدد نظامه، ولم تتضمن الأحاديث النّبوية أي حديث في هذا الصدد، ولو كان هناك دليل صريح لاستبدل به أحد الصحابة والمهاجرين أو الأنصار بعد وفاة النبيّ صلى الله عليه وسلم أو عند استخلاف الخلفاء الراشدين من بعده والله تعالى عليم بعباده حكيم بهم، فأراد أن يكون نظام الحكم نظاما مدنيا لا دينيا، لأن البشرية عانت ولا تزال تعاني من الحكم الذي يدعي الاستناد إلى الدين ويضفي على الحاكم سلطة وقدسية يسيؤون به إلى المحكومين وتصبح بذلك إرادتهم كإرادة الله، فالخلافة بذلك نظام المدني.وإن وجدت وصايا في القرآن الكريم مثل التضامن

[1] خالد محسن، **مصر بين الدولة الإسلامية والدولة العلمانية**، مركز الإعلام العربي، القاهرة، ط1، 1996، ص42-43.

[2] محمد خلف الله، **الاجتهاد والحكم في الإسلام**، مجلة العربي، العدد307، السعودية، سنة 1404، ص20.

بين المسلمين والاعتصام بحبل الله وغيرها فهذه الوصايا تتعلق بالدين وقد تشير إلى تكوين أمة وإقامة رئاسة ولكن ليس بمعنى هناك حكم ديني لنظام الخلافة الإسلامية، والمقصود بلفظ الحكم في القرآن الكريم لا يعني الحكم السياسي وإنما يعني الرشد والحكمة، والحكومة الإسلامية الحقيقية بعد حكم النبي صلى الله عليه وسلم هي حكومة الناس يختارونها بكل حرية تبعا لظروفهم واحتياجاتهم في المجتمع والعصر الذي توجد فيه ولا شأن للدين فيها كما لهم الحق في المشاركة فيها وتغييرها دون أن يتهمونهم بالكفر أو الإلحاد[1].

ب-رسالة النبي صلى الله عليه وسلم رسالة روحية وليست سياسية

يرى **خلف الله** أن رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم هي رسالة روحية وليست سياسية، قوله تعالى: ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم﴾[2]. فالقرآن وصف النبي بأنه رسول ولم يصفه بأنه ملك أو رئيس دولة حتي لآخر آية نزلت قال تعالى: ﴿اليوم أكملت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا﴾[3] ، ولم يقل القرآن اليوم أقمت لكم دولتكم ومن ذلك كان للنبي سلطة محددة بالدعوة إلى الله وليس الحكم كما يفعل هؤلاء الملوك، وحتى عند العودة إلى الخلافة الإسلامية نجد هناك فرق بين النبوة والرسالة وبين الخلافة والإمامة، فالله اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ا ليكون

[1] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مكتبة مدبولي الصغير للطباعة والنشر، القاهرة، ط4، 1996 ، ص201.

[2] سورة الجمعة، رقم الآية 2.

[3] سورة المائدة، رقم الآية3.

رسولا للبشرية جمعاء، أما المسلمون هم الّذين يختارون الخليفة وفقا لشؤونهم الدنيوية، فالملك يتصرف في الناس أما الّنبي يحكم بين الناس وفقا للشّريعة الإسلامية وطبقا لما أنزل الله تعالى[1]. وفي نفس هذا المعني يري **فؤاد زكريا** أن تعبير الحكم الإلهي في الواقع نجده متناقضا لأن البشر هم الذين يحكمون بتحويل الشّريعة الإسلامية إلى تجربة بشرية قد تصيب وقد تخطئ من خلال ممارستهم للحكم وتفسير الأحكام الدّينية على نحو يخدم أغراضهم ومصالحهم، وبذلك تبقى هذه الأحكام مجرد شعارات وكلمات ولا تحول إلى واقع فعليّ مجسد[2] . كما نفي **سعيد العشماوي** صفة السياسة للنّبي صلى الله عليه وسلم واعتبر رسالته رسالة روحية، لأن الرسول صلى الله عليه طوال حياته كان يباشر ما يتصل بالدين من حيث الدّفاع عنه والحفاظ على المسلمين والسعي إلى نشر رسالته، وكان ذلك مقصده ودافعه الأسلسي ولم يهدف إلى إقامة دولة أو أن يكون ملكا أو سلطانا، كما أنّه أثناء حكمه كان يحكم بالقرآن الكريم ولم يكن حكم شخص عادي إنّما كان حكم رسول، كما أنه لم تنشأ في عهده إدارات أو دواوين ولا شركات ولا أجهزة .ولم تكن للنّبي صلى الله عليه وسلم حكومة سياسية بالمعنى المفهوم حاليا،ولم يحكم الناس كقائد وإنما كنبيّ وفصّل فيما يتعلق بأمور النّاس الدّينية، أما غير ذلك وبما يتعلق بالخلافة الإسلامية فإنها تطبق وتنفذ وفقا لآراء الناس لأنّها أمر دنيويّ ،والقول بأن السياسة جزء من الإسلام قلب الموازين لأنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفصل في أمر الدولة أو نظام الحكم، وترك الأمر للمسلمين ولم يخلف

[1] خالد محسن، **مصر بين الدولة الإسلامية والدولة العلمانية**، مرجع سابق، ص42 ـ43.

[2] فؤاد زكريا، **الحقيقة والوهم**، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1987، ص12.

أحدا بعده[1]، والقول بحكومة النّبي صلى الله عليه وسلم لأساس لصحته لأنها بالتعبير القرآني إمارة أي حكومة من نوع خاص، وهي حكومة الله لأنها تسير وفقا للوحي، والحاكم فيها هو النّبي صلى الله عليه وسلم مختار من الله تعالى، ولا يحق للمسلمين أن يعارضوا فهي تؤسس على القيم الدّينية والمبادئ الأخلاقية فالنبي لم يقم دولة سياسية وإنّما أقام دولة دينية خاصة لفترة محددة ولأغراض معينة، ولا يجب الأخذ بها لأن حكومة البشر هي حكومة سياسية دنيوية لا علاقة لها بالدين[2] .

ج- ضرورة فصل الدين عن الدولة:

يرى **العشماوي** أن الدّين عام وشامل أما السياسة فهي محدودة ومؤقتة، وممارسة الدين باسم السياسة أو ممارسة السياسة باسم الدين ينتج عنه حروب وصراعات وهو سبب الضعف والتأخر الذي نعاني منه،و الخلافة في حقيقتها هي رئاسة دنيويةوإمارة واقعية لا تؤسس على نص ديني أو حكم شرعي وتقوم على اختيار المسلمين[3] ،والقول بأنّ نظام الحكم هو من صميم الإسلام هو شعار خاطئ يخلط بين المعاني ويعمل على جعل فساد الحكام واستبدادهم أمرا مشروعا وحقا لهم على الناس، وهذا الشعار بحاجة إلى بيان وتوضيح، لأن السياسة أمر دنيوي أما الدين فهو شيء روحي يتعلق بعلاقة الإنسان بربه، وهذا الخلط في الفهم والفساد في التّفكير هو سبب التأخر الذي حل بالأمة العربية فحان الوقت للتغيير وضرورة فصل الدين عن الدولة، ونتج عن هذا الخلط قيام

[1] محمد سعيد العشماوي، **الخلافة الإسلامية**، مرجع سابق، ص88-90.

[2] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مرجع سابق، ص 18.

[3] المرجع نفسه، ص 102-103.

الفتنة الكبرى كالخلاف الذي حصل بين علي ابن أبي طالب ومعاوية ابن أبي سفيان، وبين الأمويين والشيعة، وبين علي ابن أبي طالب والشيعة وهذه الخلافات في حقيقة الأمر هي خلافات سياسية اتخذت من الدين شعارا لها فأفسدت في الأرض والتّاريخ، و يجب الاستفادة منه[1].

والمقصود بشعار الدولة الإسلامية هو إهمال شرع الله وتطبيق الشّريعة في هذه الدولة هو بحاجة إلى إيضاح، لأنّ حاملي هذا الشعار لم يحدد أبدا ما يقصدونه من تغبير الشريعة الإسلامية أو شرع الله، ويخلطون أيضا بين أحكام الدين من عبادات وشعائر وبين آراء الفقه الإسلامي، فأحكام الدين معروفة للجميع ولم تقف الحكومة السياسية في سبيل تحقيق تلك الأحكام، أما آراء الفقه الإسلامي التي يخلط أغلب المسلمين بينها وبين الشريعة، فهي آراء بشرية ليس لها أي قدسية وهذا الخلط هو خلط بين ما أنزل الله للنّاس وله تأثير سيّئ حيث يجعل من آراء الفقهاء وأقوال المفسرين أحكاما مساوية لحكم الله، لذا علينا أن نأخذ من الفقه الإسلامي، ما يناسب العصر ويوافق ظروفه وطبيعة المجتمع[2]. كما يرى أيضا **فؤاد زكريا** أن دعاة تطبيق الشّريعة ارتكبوا أخطاء حين انصبت جهودهم على الإسلام المجرد كما ورد في الكتاب والسّنة ويتجاهلون الإسلام كواقع ويزداد هذا الخطأ حين ندرك أن محور دعوتهم هو مشكلة الحكم والسياسة إلا أن هذه المشكلات ذات طابع عملي لا يكفي الرجوع إلى النّصوص وإنّما ينبغي الاسترشاد بتجربة الواقع، فهنا لسنا إزاء مشكلة فلسفية وكلامية نظرية بل إزاء مشكلة تنتمي إلى

[1] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مرجع سابق، ص ص 202 ــ 204.

[2] المرجع نفسه، ص 204 ــ 205.

صميم الحياة العملية الدّنيوية للإنسان، ومن ثم كان تجاهل ما حدث طول التّاريخ وتجاهل المحاولات المعاصرة للوصول إلى حكم إسلامي خطأ لا يغتفر، نتج عنه الوهن والضّعف وعدم مواكبة التّقدم والتّطور الذي يشهده العصر[1]، يقول **فؤاد زكريا** :"اقتران الدعوة إلى إخضاع السياسة للدين لفكرة التّخلف الشّامل كهذه، هو دليل بالغ على أنّ طموح التنظيمات الدينية إلى السيطرة على جوانب الحياة لا يحده إلا التقدم العقلي للمجتمع ويبدوا أن هذا القانون ينطبق على تطور العقائد "[2].

إنّ أصحاب الاتجاه الديني الذين يدعون إلى إخضاع السياسة للدين لتجاوز التّخلف الشامل هو ادعاء خاطئ لأنّها تسعى من خلاله إلى السّيطرة على الحياة العملية للإنسان وللوقوف في وجه هؤلاء من أجل التقدم العلمي والتطورات الحديثة، ويذهب أيضا محمد خلف الله إلى ضرورة التمييز بين ما هو ديني وما هو دنيوي، إذ يرى أن الخلافة الإسلامية التي أقامها المسلمون تختلف عن الحكومة التي أقامها النبي صلى الله عليه وسلم لأن حكومة النبي صلى الله عليه وسلم هي حكومة دينية قائمة لمجرد تبليغ الرسالة، أما الحكومة بعده أو الخلافة هي مدنية فلم يبين الرسول صلى الله عليه وسلم كيفية تعيين خليفة وترك الأمر مبهما للمسلمين لما يناسب أمور دنياهم وظروفهم[3].

---

[1] فؤاد زكريا، **الحقيقة والوهم**، مرجع سابق، ص10.

[2] فؤاد زكريا، **الصحوة الإسلامية في ميزان العقل**، دار الشؤون للطباعة النشر، لبنان، ط1، 1985 ص 34.

[3] خالد محسن، **مصر بين الدولة الإسلامية والدولة العلمانية**، مرجع سابق، ص ص42 ـ 44.

2-علي عبد الرازق ونقده في مسألة إلغاء الخلافة

تنوعت التأليفات لكن مصبها واحد وهو الرد على أراء علي عبد الرازق حول الخلافة ومكانتها في الشريعة الإسلامية و أهم هؤلاء المفكرين، **محمد بخيت المطيعي** " بكتاب "حقيقة الإسلام وأصول الحكم "، **ومحمد الخضر** حسين بكتاب "نقص كتاب الإسلام وأصول الحكم"، و**محمد الطاهر بن عاشور** بكتاب "نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم"، **ومحمد عمارة** بكتابين "الرسول السياسي"، "ومعركة الإسلام وأصول الحكم" **وضياء الدين الريس** بكتاب "النظريات السياسية الإسلامية ".

وقد ارتكزت آراء هؤلاء على تنفيذ ما ذهب إليه **علي عبد الرازق** بإلغائه للخلافة وحصر رسالة الرسول في الدين فقط.

أ-ورود الأدلة الشرعية لوجوب الخلافة

يرى **محمد عمارة** في كتابه" الرسول السياسي" أن عدم تفصيل شأن الدولة ونظام الحكم السياسي في القرآن الكريم هو الذي احتج به هؤلاء أمثال **علي عبد الرازق** إلا أن المسلمين لم يغفلوا على وجود أدلة لذلك بايعوا أبو بكر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لخلافة المسلمين[1]، وذهب **محمد الطاهر بن عاشور** في نفس هذا المعنى بأن **علي عبد الرازق** بذكره لغياب نص شرعي لوجوب الخلافة أراد به الترديد والتشكيك في الكتاب والسنة، لايعني أن القرآن يذكرها على

[1] محمد عمارة، **الرسول السياسي**، منتديات قلعة طرابلس، د ط ، د ت، ص 27.

وجه التفصيل وإنما ترك الأمر للمجتهدين والمفسرين[1]. ورأى **محمد بخيت المطيعي** أن هناك أدلة شرعية لوجوب الخلافة وهناك أحاديث كثيرة تنص عليها ويكفي الاستدلال بآية واحدة لنكشف افتراء **علي عبد الرازق** .قال تعالى: ﴿ يا أيّها الذين آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم﴾[2]. فالله سبحانه وتعالى قصد بأولى الأمر الحكام والخلفاء كما أننا نجد أن القرآن متضمن على التحسينات والضروريات والحاجيات فهو بذلك متضمن لكل الأمور الدينية والدنيوية لتنظيم حياة الناس وتنظيم مجتمعهم[3]. ورأي **محمد عمارة** أيضا أن القرآن متضمن لكل شيء لكنه أتى بكليات عامة وترك الأمر للمجتهدين والمفسرين للاجتهاد في تلك الأحكام، أما الدليل الذي أجمع عليه هؤلاء المنتقدين، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»[4]، فهذا دليل كافي لوجوب نصب إمام للمسلمين، ورأي **محمد عمارة** أن هذا الدليل تبصّر فيه هؤلاء المجتهدين والصحابة وانتهوا إلى ضرورة تعيين خليفة للمسلمين، وهذا ما لم يتبصر فيه **علي عبد الرازق**، وذهب **ضياء الدين الريس** أيضا إلى أن تفنيد وجوب إقامة الخلافة بالإجماع لا أساس لصحته لأن الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعوا من أجل

[1] محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم**، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د ط ،1344، ص5.

[2] سورة النساء، رقم الآية59.

[3] محمد بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مكتبة النصر الحديثة، مصر، د ط، د ت، ص34.

[4] مسلم بن الحجاج، **صحيح المسلم**، رقم الحديث 4740، مرجع سابق، ص 186.

إقامة خليفة للمسلمين ولم يختلفوا في نصب الإمام وإنما في طريقة نصبه وفي الشخص الذي يجب نصبه[1].

يتضح من ذلك أن هؤلاء المنتقدين اعتمدوا على أدلة شرعية من الكتاب والسنة واستدلوا بالإجماع تفنيدا وردّا على **علي عبد الرازق**.

ب-محمد هو النبي والملك معا:

رأي **محمد الخضر حسين** في كتابه "نقض الإسلام وأصول الحكم" أن تصور **علي عبد الرازق** بأن الرسول صلى الله عليه وسلم مجرد مبلغ للرسالة لا شأن له بالتنفيذ ولم تتضمن رسالته تنظيم المجتمعات وتنظيم سياسة الناس وبذلكتظهر تأثيرات صورة المسيح عليه السلام بنظر ة العلمانية في الحضارة الغربية، وقوله بأن الرسول لم يقم أية دولة تشريعية هو رأي ليس له أصل شرعي ولم يقم على بحث علمي وهو مجرد انبهار بالحياة الأوروبية وانعكاس للآراء والحياة الأوروبية من خلال أرائه التي تنادي بفصل الدين عن الدولة[2]. ورأي **محمد عمارة** في كتابه معركة الإسلام وأصول الحكم أراد بكلام نفي صفة الملك وعدم تأسيس دولة النبي صلى الله عليه وسلم، وتمثيله بعيسى ويوسف عليهما السلام في عدم تأسيسه لأي دولة ولم يهتما بأمر السياسة، ليس هناك أي مجال للمقارنة بينهما، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أراد بالمسلمين أن يقوموا

[1] محمد ضياء الدين الريس، **النظريات السياسية الإسلامية**، مكتبة دار التراث القاهرة، ط 7، 1976ص 132.

[2] محمد عمارة، **نقض الإسلام وأصول الحكم لشيخ الإسلام محمد الخضر حسين**، مرجع سابق، ص ص32 ـ 34.

تحت سلطان الله وأن يسكنوا في دولة إسلامية لذلك فرض الهجرة والجهاد وأقام دولة إسلامية[1].

وذهب أيضا **الطاهر بن عاشور** إلى أن نظرة **علي عبد الرازق** لما حكته الأناجيل "عطي لقيصر ما لقيصر ولله ما لله " يدل على أن حكومة قيصر ليست من شريعة الله هذا الكلام ليس بصحيح، كما أن أوامر النبوة لا تأمر بالمنكر ولا تؤيد أمر غير معتبر شرعا، وقد احتج الفقهاء والمجتهدين في الإسلام بدلالات الألفاظ النبوية،وإن التنظير أو المقارنة بين ما جاء في الإسلام وما جاء في القرآن خطأ كبير[2].ورأى أيضا **محمد بخيت المطيعي** أن **علي عبد الرازق** جعل الملة الإسلامية قاصرة على أحكام الأمور الدينية فقط وألغي الأحكام المتعلقة بالأمور الدنيوية، وبذلك أراد أن يعجل رسالته روحية محضة تتلخص في تنظيم العلاقة بين الإنسان وربه وأما فيما يتعلق بتنظيم المعاملات الدنيوية وتدبير الأمور العامة فلا شأن للشريعة به[3]، وفي نفس هذا المعنى رأى **محمد الطاهر بن عاشور** أن اكتمال الرسالة والدين واجتماعهما من جهة واحدة هو أعلى مظاهر الدين ولا مانع بوصف النبي بصفة الملكية ومثال ذلك النبي سليمان عليه السلام الذي خصه الله بصفة الملك أيضا، وأما أدلته في عدم وصف النبي بصفة الملكية فإنه راجع إلى اتصاف الملك في الأزمة الأخيرة بعد الخلفاء الراشدين بالجبروت والفساد والترف[4]، وفي نفس هذا المعنى يرى **محمد عمارة** في كتاب معركة الإسلام وأصول الحكم أن الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغا ولم يكن

[1] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 131 ـ 132.

[2] محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق ص 8.

[3] بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام أصول الحكم**، مرجع سابق، ص 236 ـ 237.

[4] محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحك**م، مرجع سابق، ص13 ــ 14.

حاكما منفذا وأن الرسالة غير الملك، هو كلام خاطئ لأن **علي عبد الرازق** في رأيه هذا أغفل عن ازدواجية الرسالة والملك للنبي صلى الله عليه سلم كما أن التاريخ بين أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام دولة سياسية[1]، ويستدل على ذلك في "كتابه الرسول السياسي"، لأن بداية هذه الدولة كانت بهجرة الرسول صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة عن طريق بيعة العقبة بين النبي صلي الله عليه وسلم وبين الأوس والخزرج، وكانت بذلك أول دولة في يثرب، وبعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم من قريش إلى المدينة وجد بها إلى جانب المعتنقين للإسلام من الأوس والخزرج بعض القبائل اليهودية المعتنقة للدين اليهودي فاتفقوا على أن يدخل هؤلاء في الدولة الجديدة كجزء من رعيتها السياسية، وبذلك تكونت الرعية السياسية للدولة التي قادها الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذه الدولة أيضا وضع لها دستور لتنظيم شؤونها في السلم والحرب، فهي إذن دولة سياسية سبق تأسيسها عقد سياسي وكان لها دستور ومازالت مواده قائمة إلى يومنا هذا[2] . وفي كتابه "معركة الإسلام وأصول الحكم" يرى أيضا أن استدلال علي عبد الرازق بآيات قرآنية لتثبيت رأيه في نفي صفة الملك للنبي صلى الله عليه وسلم، كقوله تعالى ﴿ما على الرسول إلا البلاغ المبين ﴾[3]. فقد استدل **علي عبد الرازق** دون البحث عن حال نزولها لأن كثير من الآيات تبدل حكمها، فلا أساس لهذا الاستدلال إذن فإن الإسلام دين ودولة وهناك صلات وخيوط تربط بين الرسالة والسياسة وبين الدين والدولة بروابط الحدود الإسلامية ومقاصد الشريعة التي شرعها

[1] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 31.

[2] محمد عمارة، **الرسول السياسي**، مرجع سابق، ص ص 36-40.

[3] سورة النور رقم الآية 54.

الله [1] . وقد رأى في هذا المعنى **محمد الخضر حسين** أن الإسلام أراد من تأسيس الدولة الإسلامية تشريع الأحكام والقواعد في الأمن والاستقرار وجمع المسلمين تحت راية الإسلام وتحت راية الحق كي لا تضيع حقوقهم، ومن أجل القضاء على التمييز والطبقية[2] ، ويرجع سبب تشريع الجهاد عند **محمد المطيعي** إلى حفظ الدين ودفع أدنى المشركين وفي سبيل بث الدعوة إلى الله وزعم **علي عبد الرازق** أن الدعوة إلى الدين هي دعوة إلى الله بتحريك القلوب بوسائل الإقناع، أما القوة والإكراه فلا يناسبان دعوة غرضها هداية الناس وإنما في سبيل الملك هو رأي خاطئ ولا أساس له من الصحة، لأن الجهاد يكون لإعلاء كلمة الله تعالى والدعوة إلى دينه الحنيف والقتال في سبيل الله هو رأي ليس مشروع في الشريعة الإسلامية، لأن جهاده صلى الله عليه وسلم كان في سبيل اللهو الدعوة لدينه وليس في سبيل الملك[3]، وما يبرر مشروعية الجهاد عند **محمد عمارة** ورود نصوص قرآنية دلت على ذلك، قال تعالى:﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾[4]،وقوله تعالى أيضا: ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾[5]. فلم يقاتل النبي صلى الله عليه وسلم إلا بعد نزول هذه الآيات، فكان جهاده

[1] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص ص 357 ــ359.

[2] محمد عمارة، **نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم لمحمد الخضر حسين**، مرجع سابق، ص 37.

[3] محمد بخيت المطيعي ، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص ص352 ــ355 .

[4] سورة الحج، رقم الآية 39.

[5] سورة البقرة، رقم الآية 216.

في سبيل حماية الدعوة من الكفار ودفن العادات السيئة، ونتج عنه(الجهاد) إبرام المعاهدات بين الأقوام والجنوح نحو السلم[1].

ج- السياسة جزء من الدين:

يرى **ضياء الدين الريس** أن ما ذهب إليه **علي عبد الرازق** بانفصال السياسة عن الدين وأن الإسلام لم يهتم بشؤون الحكم وهم وافتراء في حق الدين الإسلامي، لأن الإسلام تضمن تشريعات كالقواعد التي وضعها لحفظ الأموال والتنظيمات التي أوجبها لحفظ الأسرة ولصون الحياة وهذا كله يدخل في سياسة الدولة، ولكنه أراد أن يقصر الشريعة الإسلامية على مسائل العبادة وحدها وتجاهل الأمور الدنيوية [2]. ونجد **محمد بخيت المطيعي** يصرح بأن أكبر رجال السياسة هم أئمة المسلمين والخلافة التي هي الإمامة العامة ترجع إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة ويقبلونها وينقادون إلي أحكامها، وأن قوانين الخلافة فرضها الله تعالى للمسلمين وقررها وشرعها وتكون نافعة للمسلمين في الحياة الدنيا وفي الآخرة فقوانينها قوانين سياسية وضعها الخالق لخلقه ونفذها الرسول بحسب الشريعة الإلهية، فكيف بعد هذا يقول **علي عبد الرازق** ليس المسلمين بحاجة إلى الخلافة أو الحكومة الإسلامية؟وإذا كان المسلمين ليسوا بحاجة إلى الحكومة الدينية التي هي من أكمل أنواع الحكومات فكيف يكونون بحاجة إلى حكومة البشر السياسية وهي في حقيقتها حكومة الملك السياسي التي ترجع إلى قوانين سياسية وضعها البشر فهم معرضون

[1] محمد عمارة ، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 335.

[2] محمد ضياء الدين، **النظريات السياسة الإسلامية**، مرجع سابق، ص 155.

للنسيان والخطأ، ومهما علموا يبقون دائما بحاجة إلى المزيد من العلم [1]. ويرجع **محمد عمارة** دعوة **علي عبد الرازق** بوجوب فصل السياسة عن الدين لعدم تفقهه وتبصره في كتب هؤلاء العلماء الدين ينظرون في الشريعة الإسلامية، من وجهتها الاجتماعية والسياسية التي تتعلق بالحياة الدنيا وتنظيمها حتى تكون قائمة على السياسة العادلة وعلى الأمن والاستقرار[2]، ذهب **علي عبد الرازق** إلى الجزم بأن زعامة النبي صلى الله عليه وسلم وانتهت بموته و هذا الرأي حسب **محمد بخيت المطيعي** هو رأي باطل، لأن الذي انتهى بموته هو زعامة الدين، أما الشريعة فهي باقية والعقل و الشرع يسلمان أن الحاكم الحقيقي هو القانون والأشخاص الذين يحكمون به ما هم إلا منفذين لذلك القانون والنبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بكتاب الله وسنته وهما باقيان عبر العصور، والزعامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعتبرها **علي عبد الرازق** من نوع جديد هو افتراء لأن الذي قام مقامه صلى الله عليه وسلم صحيح هو شخص جديد لكنه يحكم بنفس شريعته[3] .كما صرح أيضا **الطاهر بن عاشور** أن **علي عبد الرازق** ذهب للافتراء على الزعامة بعد انبي صلى الله عليه وسلم حيث اعتبرها زعامة سياسية وأن الزعامة الدينية انتهت بموته ، فحقيقة الأمر أن الصحابة لم يجتمعوا لإقامة الخلافة إلا لعلمهم أنه متصلة بالدين لأنه لا يوجد انفصال بين الدين والسياسة في الإسلام ، وحتى عندما عينوا أبو بكر لم يخالفهم أحدا و أجمع المسلمون عليه، إلا

[1] محمد بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 71-72.

[2] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 288.

[3] محمد بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 396.

الذين ارتدوا عن الدين[1]، وهدف المسلمين من إقامة الخلافة حسب رأي محمد ضياء الدين الريس تنفيذ رسالة النبي صلى الله عليه وسلم وصيانتها وكذا الاحتفاظ بالدين وتحقيق المبادئ الإصلاحية التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم وكذا حماية الدين والدفاع عنه وخشية من انقلاب المسلمين عقب وفاته صلى الله عليه وسلم أفراد منفصلين يعيش كل منهم في جهة معينة، و خوفا أيضا بأن يسكنوا تحت سلطان غير سلطان الله[2] .

قال **علي عبد الرازق** :"والحق أن الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي تعارفها المسلمون وبريء من كل ما هيئوا حولها من رغبة ورهبة، ومن غزو وقوة، الخلافة ليست في شيء دون الخطط الدينية ولا القضاء ولا الجهاد ولا غيرهما من وظائف الحكم، ومراكز الدولة. وإنما هي كلها خطط سياسة صرفة، ولا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ولا أمر بها، ولا نهى عنها إنما تركها لنا لنرجع فيها إلى أحكام العقل وتجارب الأمم وقواعد السياسة "[3].

من خلال هذا القول يرى **محمد عمارة** أن **علي عبد الرازق** انتهى إلى نتيجة مفادها أن الإسلام وما شمل عليه من أنظمة وقواعد وآداب، لم يدل على أساليب الحكم السياسي ولا أنظمة الدولة المدنية وهذه النتائج التي زعمها لا أساس لصحتها لأن قواعد الإسلام وأنظمته قائمة على رعاية المصالح التي يبحث عنها أصحاب القوانين الوضعية، إضافة إلى أن قوانين التشريع

[1] محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 26 ــ27.

[2] محمد ضياء الدين الريس، **النظريات السياسية الإسلامية**، مرجع سابق، ص 157.

[3] علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مصدر سابق، ص 103.

الإسلامي صالحة لكل زمان ومكان وبهذه النتيجة التي زعمها لم يبصر حقيقة الدين الإسلامي لأنه يراه صورة جامدة [1]. وكان هدفه من القول السابق في رأي **محمد بخيت المطيعي** توضيح أن الإسلام قضية روحية داخلية لا شان لها بالسياسة، وكلامة ذلك لا يوحي بصدق لأن الإمامة الكبرى أو الخلافة هي الأصل الجامع لأحوال الدنيا والدين وتنفيذ أحكام الشرع [2]. و**يرى محمد الطاهر بن عاشور** أن المتصفح لكتب الحديث والسيرة والتاريخ يكشف عن النقص والالتباس في القول السابق **لعلي عبد الرازق** لأن العلماء المسلمين وقادتهم في كل عصر من العصور إذا بايعوا الخليفة بايعوه على أساس كتاب الله وسنة نبيه، ولو كانت الخلافة خطة سياسية صرفة فما وجهة ربطها بالكتاب والسنة [3]، ويرى أيضا **ضياء الدين الريس** من خلال قول **علي عبد الرازق،** أنه غفل على أن سعادة الناس في دنياهم لا تحقق إلا بإقامة الإمامة فهي أساس وحدتهم و بها تنتظم وأمورهم و بها تحفظ العقائد والمبادئ، لأنها قائمة على العدل المطلق وهو العدل الإلهي الذي تشتمل عليه الشرائع السماوية وما الإمامة إلا تكملة للنبوة[4]. وصرح **محمد الخضر حسين** أن آراء **علي عبد الرازق** من خلال قوله السابق كانت افتراء وتشويه لصورة الخلافة الإسلامية التي

[1] محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 421.

[2] محمد بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 443.

[3] محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، ص 35 ـ 36.

[4] ضياء الدين الريس، **النظريات السياسية الإسلامية**، مرجع سابق، ص 157.

ضلت لعهود طويلة الحصن الذي جمع المسلمين وحتى عهود ضعفها كانت الرمز الذي يهابونه الأعداء و غفل **علي عبد الرازق** أن إصلاح شأن الرعية وصيانة شعائر الدين مرهون بها[1] .

نستنتج من خلال الانتقادات التي وجهوها هؤلاء المفكرين **لعلي عبد الرازق** أن صاحب "الإسلام وأصول الحكم" قد تأثر بالغرب الذي فصل بين الدين والدولة والواضح حسب آرائهم أن الإسلام عني بمشكلات الحكم، وأن نظام الحكم جزء من التفكير الإسلامي ولا يستطيع أحدا أن ينكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم باشر سلطات سياسة متعددة كالولايةو الجهاد والحروب، وأن الجمع بين مصالح الدنيا والآخرة هو أصل من أصول الدين لأن الإسلام لا يوجب حياة الزهد والتقشف للناس ، وهذا ما حاول إثباته هؤلاء ردا على آراء **علي عبد الرازق** حول مسألة إلغاء الخلافة،

يتضح مما تطرقنا إليه أنفا أن تعاطي **علي عبد الرازق** لأصول الحكم بني على القطعية المعرفية مع التراث وضرورة تبني قيم الحضارة الغربية ونموذجها العلماني بضرورة فصل الدين عن الدولة كنظام سياسي في نظره لمواكبة الأمم الأوروبية في تطورها ,الممحورة في كتابه "**الإسلام وأصول الحكم**" إضافة إلى إحداث قطيعة مع النظام السياسي القديم وتبني نظام جديد يقوم على اللاتينية، وهذه الآراء كانت لمستها في الواقع العربي لما تركته من أثر، إضافة إلى أنها كانت محل جدل ونقاش وكانت وجهات النظر حولها مختلفة ومتباينة بين مؤيدين لأفكاره وبين منتقدين ومعارضين وبذلك فتح الباب لنقاش و جدل في عصره وفي العصور التي جاءت بعده.

[1] محمد عمارة، **نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم للشيخ محمد الخضر حسين**، مرجع سابق، ص 41.

خاتمـــــــــة

بعد الوقوف علي مشكلة الخلافة و نظرة علي عبد الرازق إليها توصلنا إلي مجموعة من النتائج نلخصها فيما يلي:

النظام السياسي الإسلامي يقوم علي الخلافة التي تعتبر رياسة المسلمين وتولي شؤونهم الدنيوية والأخروية نيابة عن النبي صلي الله عليه وسلم.

مسألة الخلافة من أخطر وأول القضايا التي اختلف عليها المسلمون يوم لحق نبيهم بالرفيق الأعلى، فقد أثارت الجدل واحتدم الصراع حولها وإليها يرجع السبب في نشأة الفرق والأحزاب السياسية وتفرق المسلمين إلي طوائف مختلفة.

مثلت الخلافة الراشدة التي قامت بعد النبي صلي الله عليه وسلم التطبيق العربي الإسلامي لروح الإسلام وقواعده الكلية والعامة في ميدان السياسة، وفيها أيضا طبقت المبادئ الأساسية التي تقوم عليها، وهذه الخلافة مع مرور الزمن تحولت إلى خلافة الملك القائمة على الوراثة والقوة والقهر وبدأت صفات الملك تظهر تدريجيا، وكان لهذا الانقلاب أثرا واضحا في حياة المسلمين يظهر من خلال الأوضاع السياسية المتأزمة التي عانت منها الأمة العربية.

شهدت فترة العشرينيات متغيرات كبرى بعد الاحتكاك بالغرب والتطلع علي الواقع الحضاري للمجتمع الغربي أهمها إلغاء الخلافة العثمانية وقيام الدولة التركية الحديثة ونتج عن هذا الحدث تعدد وجهات النظر حول إمكانية إبقائها كنظام سياسي للمسلمين أو إلغائها.

يحمل علي عبد الرازق نموذجا للمثقف الذي تأثر بالغرب حيث سار سير الأوروبيين وسلك طريقهم في إقامة السياسة علي المنافع الزمانية وإدماج المجتمع العربي في المسار الحضاري العام، وانطلقت إشكاليته من رصد الأزمة سياسية التي تعاني منها المجتمعات العربية في العصر الحديث.

يتمحور إنتاج علي عبد الرازق حول إشكالية أساسية واحدة وهي البحث عن أسباب نهوض وتحديث المجتمع العربي عن طريق دمجه في النسق المرجعي الأوروبي من خلال تطبيق المنهج الغربي في مجال السياسية الذي هو بالنسبة إليه المرجع الوحيد المتاح للتحديث معتبرا هذا المنهج من أخصب المناهج وأقومها وأحسنها أثرا، لأنه ساعد أوروبا علي تجاوز أزمتها باعتباره نقطة القطيعة الجذرية الأولى مع العصور الوسيطية والحداثة، ولهذا أراد أن يؤدي الدور نفسه في الأمة العربية.

تجلي مشروع علي عبد الرازق من خلال كتابه "الإسلام وأصول الحكم" كرد فعل علي الجهود المتظافرة لإعادة نصب خليفة للمسلمين، وقد استند فيه إلي أطروحة غربية، والظروف المضطربة والمآزق السياسية التي يعيشها العالم المسلم هي التي ساعدت علي إحداث كل ذلك الجدل والضجة، وردود الأفعال العنيفة هي التي كبحت مشروع علي عبد الرازق الإصلاحي.

موقف علي عبد الرازق من الخلافة هو موقف سلبي يظهر ذلك من خلال دعوته لإحداث قطيعة مع ذلك النظام القديم كنظام سياسي للمسلمين وتبني نظام جديد.

موقف علي عبد الرازق من الخلافة كان له صدى واسع يظهر ذلك من خلال المؤلفات التي ألفت ردا علي كتابه، ومن خلال الأثر الذي تركه، كما أن كتابه لايزال محل دراسة وبحث من قبل المفكرين،

علاقة الدين بالسياسة من الموضوعات التي تطرح كثيرا في الفكر العربي حيث خصص لها المفكرين بعض الدراسات الجادة قديما وحديثا وأهمها دراسات هؤلاء العلمانيين.

إن طرح علي عبد الرازق في جوهره لم يكن حول الفصل أو عدم الفصل بين الدين والسياسة ولم يكن حول دينية أو عدم دينية منصب الخلافة، بقدر ما كان حول كيفية تحديث الدولة وعصرنتها كشكل من أشكال الخروج من التخلف وتحقيق التقدم، وبهذا اعتبر علي عبد الرازق من هؤلاء الإصلاحيين الإسلاميين الذين ناقشوا مسألة الدولة من داخل الواقع الإسلامي المعاش.

قائمة المصادر

المراجع

- القرآن الكريم (رواية ورش عن نافع)
- الأحاديث النبوية الشريفة

أولاًـ قائمة المصادر:

- علي عبد الرازق، **الإسلام وأصول الحكم**، مطبعة مصر، القاهرة، ط3، 1925.

ثانياً ـ قائمة المراجع:

1- أبو الأعلى المودودي، **الخلافة والملك**، تعريب محمد إدريس، دار القلم، الكويت، ط 1، 1998.

2-أبو الحسن الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1966.

3-أحمد ابن تيمية، **السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية**، دار الكتاب العربي، مصر، ط4، 1999.

4-أحمد ابن تيمية، **مجموع فتاوى ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن القاسم، المجلد35، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، مكة، د ط، د ت.

5-أحمد أمين، **فجر الإسلام**، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، د ط، د ت.

6-أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، **حديث أبي عبد الرحمن سفينة مولى**، ج5، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د ط، د ت.

7-تقي الدين السيد، **رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم**، مطابع الأقسرت شركة الإعلانات الشرقية، مصر، د ط، 1424.

8-جمال عبد الهادي، وآخرون، **الدولة العثمانية أخطاء يجب أن تصحح في التاريخ**، ج2، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط1، 1993.

9-حسن إبراهيم حسن، **تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي**، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط7، بيروت، 1964.

10- حمد بن صادق جمال، **اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر في مصر**، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 1994.

11- خالد محسن، **مصر بين الدولة الدينية الإسلامية والدولة العلمانية**، مركز الإعلام العربي القاهرة، ط1، 1996.

12- روبير مانتران، **تاريخ الدولة العثمانية**، تر: بشير السباعي، ج2، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1992.

13- صالح عوض، **النظام السياسي في الفكر العربي الإسلامي**، الشروق للإعلام والنشر، الجزائر، ط1، 2010.

14- صلاح زكي أحمد، **أعلام النهضة العربية الإسلامية في العصر الحديث**، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ط1، 2001.

15- ظافر القاسي، **نظام الحكم في الشريعة والتاريخ**، دار نفائس، د ط، د ت.

16- عبد الرحمان ابن خلدون، **المقدمة**، تحقيق حامد أحمد الطاهر، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط 1، 2004.

17- عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق**، دار الأفاق الجديدة بيروت، د ط، 1982.

18- عبد المتعال الصعيدي، **السياسة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين**، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1962.

19- علي حسن الخربوطلي، **الإسلام والخلافة**، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، د ط، 192. محمود عكاشة، **الحكم في الإسلام**، مكتبة أنجلو المصرية القاهرة، د ط، د ت.

20- فؤاد زكريا، **الحقيقة والوهم**، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1987.

21- فؤاد زكريا، **الصحوة الإسلامية في ميزان العقل**، دار الشؤون للطباعة النشر، لبنان، ط1، 1985.

22- ماجدة مخلوف، **الخلافة في خطاب أتاتورك**، دار الآفاق العربية، مصر، ط1، 2002.

23- محمد أركون، **الفكر الإسلامي نقد واجتهاد**، ترجمة وتعليق: هاشم صالح، لا فوميك المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د ط، د ت.

24- محمد الطاهر بن عاشور التونسي، **التحرير والتنوير**، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 2000.

25- محمد الطاهر بن عاشور، **نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم**، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د ط، د ت.

26- محمد النويهي، **نحو ثورة الفكر الديني**، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2010.

27- محمد بخيت المطيعي، **حقيقة الإسلام وأصول الحكم**، مكتبة النصر الحديثة، مصر، د ط، د ت.

28- محمد حامد الناصر، **العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب**، مكتبة الكوثر، الرياض، ط2، 2001.

29- محمد رشيد رضا، **الخلافة**، بحث وتقديم الطاهر بن عيسى، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، د ط، 1962.

30- محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مكتبة مدبلي الصغير، القاهرة، ط4، 1996.

31- محمد سعيد العشماوي، **الخلافة الإسلامية**، سينا للنشر، القاهرة، ط 2، 1992.

32- محمد ضياء الدين الريس، **النظريات السياسية الإسلامية**، مكتبة دار التراث القاهرة، ط 7، 1976.

33- محمد عمارة، **الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق دراسة ووثائق**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2000.

34- محمد عمارة، **الإسلام وفلسفة الحكم، دار الشروق الأولى**، القاهرة، د ط، 1989.

35- محمد عمارة، **الرسول السياسي**، منتديات قلعة طرابلس أبو النور، د ط، د ت.

36- محمد عمارة، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 1997.

37- محمد كامل ظاهر، **الصراع بين التيارين الديني والعلماني**، دار البيروني للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1994.

38- محمد مغنية، **معالم الفلسفة الإسلامية**، مكتبة الهلال، بيروت ط3، 1982.

39- محمود الخالدي، **البيعة في الفكر السياسي الإسلامي**، شركة الشهاب، الجزائر، د ط، 1989.

40- محمود عكاشة، **تاريخ الحكم في الإسلام**، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، د ط، 2002.

41- مصطفى حلمي، **نظام الخلافة في الفكر الإسلامي**، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط 1، 2004.

42- وجيه كوثراني، **الدولة والخلافة في الخطاب العربي**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1996.

رابعاً ـ قائمة العاجم والموسوعات

1-أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ج1، مكتبة نزار مصطفى الباز، بيروت، د ط، د ت.

2-جمال الدين ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، بيروت، د ط، د ت.

3- عبد المنعم الحنفي، **موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية**، دار الرشاد للطبع والنشر، مصر، ط1، 1993

خامساً ـ قائمة المجلات.

- محمد خلف الله، **الاجتهاد والحكم في الإسلام**، مجلة العربي، العدد307، السعودية، 1404.

سادساً ــ قائمة الرسائل والأطروحات

- جمال أحمد السيد جاد المراكيبي، **الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة**، أطروحة دكتراه، تخصص قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أنصار السنة المحمدية، القاهرة، 1414.